جمعية المترجمين واللغويين المصريين
Egyptian Translators & Linguists Association

محاضرات في الترجمة القانونية

المدخل لصياغة و ترجمة العقود

INTRODUCTION TO DRAFT AND TRANSLATE CONTRACTS

إعداد

أيمن كمال السباعي

المستشار القانوني و نائب رئيس جمعية المترجمين و اللغويين المصريين
مترجم و باحث حقوقي و محام أمام محاكم الاستئناف العالي و مجلس الدولة
مستشار الشئون الخارجية بالمركز الوطني لحقوق الإنسان
مدير تحرير المجلة الدولية لعلوم الترجمة و اللغة

TEL (HOME) : 002-045-2923100
FAX : 002-045-2932303
MOB: 002-012-7527090
E-Mail : aa_safwah@yahoo.com

جميع الحقوق محفوظة لجمعية المترجمين و اللغويين المصريين ٢٠٠٨

LECTURES IN LEGAL TRANSLATION

ورقة العمل الأولى

مدخل عام :

تتخذ الترجمة – في سلم ترتيبات المقومات الرئيسية للثقافة العربية الإسلامية – معلماً بارزاً يجعل منها ظاهرة تفرض نفسها على كل محلل للواقع الثقافي والفكري في وطننا العربي. على أن هذه الترجمة، وإن تميزت في موقعها، فهي تبدو – من حيث التعريف – كمفهوم يفتقر إلى الدلالة الصحيحة وإلى مصطلح ينشد الدقة والتحديد.

فما زالت الترجمة – في واقعنا – محاطة بأكثر الأسئلة بداهة، من حيث التعريف والدلالة والغاية، وهي وإن تحددت في بعض الجوانب تبقى مشوبة بالضبابية والغموض في معظم جوانبها .

و لا شك أن الترجمة القانونية واحدة مما يحوم الغموض و الالتباس حول تحديد مفهوم دقيق لها . فالترجمة القانونية تدور في فلك النصوص و التشريعات القانونية مما يستتبع نقل المعلومات القانونية المعقدة بأسلوب دقيق و بطريقة خطابية مجرده من الإطناب و المحسنات و المجاز و غيرها من الأساليب البلاغية الأخرى، فالخطأ في فهم المصطلح القانوني و صياغة الجملة القانونية يؤدي إلى نشوب خلافات و منازعات و خصومات قضائية . كما أن سوء الترجمة قد يؤدي إلى تكبد خسارة مالية ضخمة في بعض الأحيان .

خلاصة القول ، أن الترجمة القانونية هي نقل النصوص من لغة إلى أخرى مع التقيد التام بنظام طبيعة المصطلحات القانونية و أصول الصياغة السليمة .

الكلمة والمصطلح:

ولا يسمى اللفظ الذي يدل على المفهوم كلمة بل (اصطلاحا) أو (مصطلحا). ويمكننا أن نميز بين (الكلمة) و(المصطلح) بعدّة طرق:

الأولى: أن نقول بأن للكلمة معنى في حين أن للمصطلح مفهوما.

الثانية: أن نقول إن الكلمة تنتمي إلى لغة العامة، أما المصطلح فينتمي إلى لغة متخصصة؛ أي اللغة العلمية أو التقنية. فإذا قلنا (شعرت بالعطش فشربت الماء) فلفظ (الماء) هنا كلمة تنتمي إلى لغة

العامة. أما إذا قلنا في درس الكيمياء (إن الماء يتكون من ذرتين من الهيدروجين , وذرة من الأوكسجين) فالماء هنا مصطلح ينتمي إلى اللغة العلمية.

ولا نستطيع أن نعرّف المفهوم بدقّة ما لم نحدد موقعه من النظام المفهومي للحقل العلمي الذي ينتمي إليه. فالمفاهيم تنتظم في أنظمة مفهومية تعطيها معناها وتهبها دلالتها. فإذا ذكرنا عبارة (الضوء الأصفر) مجردة فإنها تنتمي إلى اللغة العامة. ولكن إذا أدخلنا الضوء الأصفر في نظام معلوم أصبح رمزا أو مصطلحا لمفهوم معين. فعندما نضع الضوء الأحمر والضوء الأصفر والضوء الأخضر في ترتيب معين وفي إطار معين عند تقاطع الطرق، أصبح لدينا منظومة لإشارات المرور وأصبح لكل ضوء مفهومه الخاص. وتنمي هذه المنظومة إلى نظام مفهومي أوسع أو حقل مفهومي أكبر يمكن أن نطلق عليه اسم نظام المرور أو حقل المواصلات.

لغة القانون واللغة القانونية:

يفرّق بعضهم بين لغة القانون واللغة القانونية، فيستعمل المصطلح الأول للدلالة على صياغة مواد أو فصول القانون، في حين يستعمل المصطلح الثاني للإشارة إلى اللغة التي يستعملها القضاة والمحامون وكتاب العدل وغيرهم من أبناء المهنة، وتختلف عادة عن اللغة العامة لاشتمالها على عدد كبير من المصطلحات القانونية التي لا يستعملها عامة الناس في حياتهم اليومية.

وقد تطورت لغة القانون بمرور الأيام، فبعد أن كانت المواد تبدأ بالعقوبة التي تلحق بالجريمة فيقال، مثلا، يعاقب بالحبس من فعل كذا، أصبحت تبدأ بالنموذج القانوني للجريمة ثم تذكر العقوبة.

أنواع لغة القانون :

١– اللغة القانونية الأكاديمية : Academic Legal Writing

و هي لغة المجلات البحثية الأكاديمية القانونية , و الكتب المنهجية الخاصة بتدريس القانون .

٢– لغة القضاء : juridical Writing

و هي لغة الأحكام التي تصدرها المحاكم و التي تتناول القضايا القانونية , و التقارير القانونية الصادرة عن خبراء وزارة العدل .

٣- لغة التشريع : Legislative Writing

و هي لغة الوثائق القانونية النمطية مثل القوانين التي تصدر عن المجالس التشريعية و اللوائح و الدستور و العقود و الاتفاقيات و المعاهدات حيث يكون الهدف بهذه اللغة تحديد مجموعة من الالتزامات أو المحظورات.

الفرق بين الكتابة القانونية و الصياغة القانونية :

الكتابة القانونية Legal writing تقدم حلولاً عملية لمشكلات معينة و تقترح البدائل و تركز علي إتباع نماذج سابقة أما الصياغة القانونية Legal drafting فتحدد العَلاقات بين الأفراد و نوضح الإجراءات المتفق عليها فيما بينهم و يغلب عليها طابع الإبداع الأصلي .

فالصياغة القانونية ينطوي مفهومها علي شقين هما :

أ- الشكل : Form

ب- الأسلوب اللغوي : Linguistic style

و فيما يتعلق بالشكل أو القالب ، تختلف قوالب الوثائق القانونية عن بعضها البعض من حيث تنظيم أجزائها

وتقسيم محتوياتها . فعريضة الدعوى تأخذ قالب يختلف عن القانون التشريعي بينما يأخذ العقد في تنظيمه

وتقسيم أجزائه و محتوياته قالباً يختلف عن عريضة الدعوى و القانون التشريعي .

و من ثم ، تختلف صياغة كل وثيقة قانونية من حيث الشكل عن غيرها من الوثائق ، أما الأسلوب اللغوي الذي تصاغ به كل الوثائق القانونية فهو لا يتغير حيث يستخدم كل صائغي الوثائق القانونية تلك الخصائص و التراكيب اللغوية .

و يرتبط مصطلح (الصياغة القانونية) بشكل عام بالنماذج القانونية ذات القوالب الثابتة و ينقسم بدوره إلي طائفتين هما : صيغ التقاضي أو ما يطلق عليه الأوراق القضائية مثل صحيفة الدعوى و مذكرة الدفاع ، أما الطائفة الثانية فهي الصيغ التي ترتب و تحدد الواجبات و الحقوق أو ما يطلق عليها في فقه القانون (المُكّنة القانونية) مثل العقود و اللوائح الداخلية للشركات .

و يبرز الفرق بين الطائفتين ، كون الأولي تحدد العلاقات و توضح الإجراءات التي تحكم معاملة ما مثل العقد ، فالأخير يترب و يحدد و يوضح حقوق و التزامات طرفية ، أما الثانية فتسرد بالتوضيح الوقائع facts و تتناول النقاط القانونية التي قد يترتب عليها إما مطالبة قانونية claim in Law مع أية تدابير إنصافية ، أو دفاع في مواجهة هذه المطالبة .

أهمية الترجمة القانونية :

ترجع أهمية الترجمة القانونية و زيادة الطلب عليها للاتجاه الدولي لتوحيد القوانين في مختلف أنحاء العالم ووضع الاتفاقيات الدولية الملزمة ، و الاتجاه إلي العولمة ، و أصبحت كل دولة لا تستطيع سن قوانينها بمعزل عن القوانين و الاتفاقيات الدولية . و على سبيل المثال ، نصت المادة ١٥١ : " رئيس الجمهورية يبرم المعاهدات، ويبلغها مجلس الشعب مشفوعة بما يناسب من البيان. وتكون لها قوة القانون بعد إبرامها والتصديق عليها ونشرها وفقا للأوضاع المقررة " .

Article 151: " The President of the Republic shall conclude treaties and communicate them to the People's Assembly, accompanied with suitable clarifications. They shall have the force of law after their conclusion, ratification and publication according to the established procedure " .

و بناء على هذا النص ، يتعين أن تكون القوانين الصادرة متفقه مع المعاهدات الدولية التي صدقت عليها مصر ، و يتضح لنا من هذا النص أن الترجمة القانونية أصبحت من أهم المجالات نظراً للاتجاهات الدولية المعاصرة لتوحيد القوانين و التشريعات .

و علي سبيل المثال فإن قانون التحكيم المصري (Arbitration Law) رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤ تم سنه اتساقاً مع قانون الأمم المتحدة النموذجي للتحكيم التجاري الدولي (UNCITRAL Model Law on International Commercial Arbitration) . و لما كانت الاتفاقيات الدولية تصاغ أساساً باللغة الإنجليزية فإن النص الإنجليزي للمعاهدة أو الاتفاقية يكون هو النص الملزم للدول الأعضاء الموقعة عليها .

إشكالية الترجمة القانونية :

يصاحب عملية الترجمة القانونية إشكاليات و عقبات كثيرة يمكن تقسيمها من الناحية الموضوعية و الشكلية

أولاً : تحديد الإشكاليات من الناحية الشكلية :

١- (القوانين الموحدة) :

1-the same institution, governed in the same way. This case is extremely rare, if not non-existent;

أن تكون القوانين و التشريعات المعمول بها موحدة ، و هذا نادر الحدوث . . مثال ذلك ما نصت عليه القوانين العربية من حلول مؤخر الصداق للزوجة بأحد الأجلين (الموت أو الوفاة) . .

٢- (القوانين المختلفة)

2- an institution that exists in one legal system but no longer exists in the other;

أن يكون القانون الذي يحكم النص أو بنود العقد أو الاتفاقية غير موجود في النظام القانوني الآخر . . مثال ذلك قانون مكافحة التستر التجاري الذي اعتمده مجلس التعاون الخليجي (**Anti-Commercial Concealment Committee**) . . لا يوجد في مصر مثلاً هذا القانون . . .

٣- (القوانين المتغايرة)

3- an institution that exists in one legal system but does not exist in the other.

أن يكون القانون كان موجوداً في نظام قانوني ما و لم يعد موجوداً في النظام الآخر رغم أنه كان موجوداً في النظام القانوني الأخير . . .مثال ذلك اشتراط الولي كركن من أركان عقد الزواج . . . مازال القانون المصري يتمسك بهذا الشرط ، أما القانون الجزائري فقد عدل هذا الشرط و قام بإلغاء شرط حضور الوليّ في عقد الزواج بالنسبة للمرأة البالغة ١٩ عاماً، وأعطى" المرأة الراشدة" حقّ تفويض هذا الحقّ "طوعاً لوليّها" .

ثانياً– تحديد الإشكاليات من الناحية الموضوعية :

إن أول ما يعترض طريق المترجم في صناعته هو المصطلح القانوني ، فمن المعروف أن لكل علم مصطلحاته و تعاريفه وهناك لغة مشتركة بين أبناء التخصص الواحد يفهمونها فيما بينهم دون غيرهم ، فمثلاً المحاسب يستخدم لغة الأصول و الخصوم و المقاصة و الحساب الختامي . . . و رجال القانون يستخدمون لغة إعادة تصحيح شكل الدعوى ، و العود ، و التدابير الاحتياطية . . . . و من ثم فإن من أهم المهام التي يجب أن يتسلح بها صائغ الوثيقة القانونية الإلمام التام و الكامل و المعرفة الجيدة والعميقة بالمصطلح القانوني .

أيضاً اختلاف الثقافة القانونية طبقاً لاختلاف المنظومات القانونية في كل دولة قد يشكل عائق آخر ، فمثلاً من المتعارف عليه أن لكل دولة دستور ، أما في بلد مثل المملكة العربية السعودية يطلق عليه (نظام الحكم الأساسي) و في مصر يقال قانون المرور ، أما في الأردن يقال قانون نقليات الطرق (القانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٢٦) . في مصر يقال قانون العقوبات ، أما في دولة الكويت يطلق عليه قانون الجزاء بالإضافة إلى المسميات القانونية المختلفة، مثلا ، في مصر يسمى النائب العام أما في العراق فيسمى المدعي العام. وفي العراق يسمى كاتب العدل أما في المغرب فيسمى المسجل العدلي. وفيما يخص تسجيل الأراضي والأموال في مصر يسمى الشهر العقاري أما العراق تسمى الطابو (دائرة تسجيل الأراضي والدور). وهكذا .

الإشكالية الأولى . . . المصطلح القانوني (Terminology)

سنبدأ بمثال عملي يوضح لنا أهمية التعريف الأكاديمي المصطلح القانوني في بناء الجملة القانونية . .

لنتأمل جيداً المصطلحات التالية :

حيز النفاذ coming into force

حكم حائز للصفة التنفيذية self-executing judgment

حيز التنفيذ execution – implementation – enforcement

إن لم يعرف المترجم حقيقة هذه المصطلحات و أحكامها و كيفية تداولها . . فسوف يفقد عناصر أساسية أثناء قيامه بالترجمة مما تشوه معه الوثيقة القانونية و لا يستطيع التحكم فيها . . فحيز

النفاذ يعنى صدور حكم واجب التنفيذ في الحال كأحكام النفقة في قضايا الأحوال الشخصية . . أما حيز التنفيذ يعني صدور الحكم و تنفيذه بعد مرور مدة الطعن فيه . . أما حكم حائز للصفة التنفيذية يعني إصباغ اللغة التنفيذية على الحكم و توجيهه إلى الجهات المعنية لتنفيذه و لو بالقوة الجبرية (الشرطة) .

مثال آخر . .

نصت المادة (١-٢٠١-٣) من القانون التجاري الأمريكي الموحد Uniform Commercial Code على :

" "Agreement", as distinguished from "contract", means the bargain of the parties in fact, as found in their language or inferred from other circumstances, including course of performance, course of dealing, or usage of trade as provided in……. "

" يتميز الاتفاق عن العقد بأنه معاملة بين الأطراف في الواقع يُستدل عليها من لغة التعامل بينهم أو من الحالات الأخرى بما في ذلك سياق المعاملات القائمة , أو سياق المعاملات السابقة , أو سياق العادات التجارية على النحو المنصوص عليه . . . "

بالنظر إلى (course of performance ، course of dealing, or usage of trade) . . نجد أنها مصطلحات غريبة و غير مألوفة و تعبر عن ثقافة قانونية غريبة عن القانون المصري ، ومن ثم فمهمة المترجم هنا التنقيب عن هذه المصطلحات و إعطاء تفسير لها يتناسب مع الصياغة و القوانين العربية .

فقد أوردت المذكرة الإيضاحية للقانون بأن المقصود بهذه المصطلحات ما يلي :

A "course of performance" is a sequence of conduct between the parties to a particular transaction that exists .

معاملات قائمة

A "course of dealing" is a sequence of conduct concerning previous transactions between the parties to a particular transaction that is fairly to be regarded as establishing a common basis of understanding for interpreting their expressions and other conduct.

معاملات سابقة

A "usage of trade" is any practice or method of dealing having such regularity of observance in a place, vocation, or trade as to justify an expectation that it will be observed with respect to the transaction in question. The existence and scope of such a usage are to be proved as facts. If it is established that such a usage is embodied in a trade code or similar record, the interpretation of the record is a question of law.

سياق العادات التجارية .

و أخيراً فإن المصطلحات القانونية التي يتعامل معها المترجم تدول في فلك القوانين التالية :

- International law(القانون الدولي العام)

- Contract Law (قانون العقود . . القانون المدني)

- Maritime Law(القانون البحري)

- Tax Law (قانون الضرائب)

- Property Law (قانون الملكية – القانون المدني)

- Insurance Law (قانون التأمين)

- Criminal Law(القانون الجنائي)

- Corporations Law (قانون الشركات)

الإشكالية الثانية . . . الصياغة القانونية (Legal Drafting)

الصياغة القانونية هي التعبير اللغوي المعبر عن معنى القوانين وأهدافها ، بطريقة يفهمها الإنسان المكلف بها ليجري حياته ، ويبني علاقاته ، وينظم سلوكه ونشاطه الفردي والاجتماعي على أساسها .

و تتطلب الصياغة القانونية الصحيحة الآتي :

١- الدقة والأمانة والإخلاص في نقل المعلومة.

٢-الرصانة في اللغة والإلمام بالتراكيب القانونية .

٣-الإلمام بالموضوع مادة الترجمة .

٤-الخلفية القانونية للمترجم .

٥- سلامة اللغة .

٧- إن الترجمة القانونية هي أحد فروع الترجمة العلمية ولتتطلب من المترجم التزويق اللفظي .

٨- استعمال المصطلحات اللاتينية في الصياغة القانونية

و يجب أن ننوه هنا ، أن صياغة العقود و الاتفاقيات تختلف عن صياغة التشريعات و القوانين و الدساتير .

الإشكالية الثالثة : التناقض في المصطلح (Contradiction in Term) :

يعتبر التناقض في المصطلح القانوني أهم إشكالية تعوق أداء المترجم لمهام عمله ، حيث تثير إشكالية التعادل الاصطلاحي (legal equivalence) . . . . فمثلاً نجد مصطلحات التبني و ما يتبع هذا المصطلح من أحكام و التزامات غير مألوفة في بالقوانين العربية ، فلا يجد المترجم في هذه الحالة ما يتلاءم مع ثقافته القانونية . .

مثال ذلك :

نصت المادة الثانية من القانون المدني الفلبيني على ما يلي :

" Civil personality is extinguished by death
The effect of death upon the rights and obligations of the deceased is determined by law, by contract and by will "

بالتأمل في هذا النص و تحليل ما جاء به من مصطلحات نجد أن :

١- أنه يتكلم عن الشخصية المدنية

٢- أن الشخصية المدنية تنتهي بالموت

٣- أن القانون أو العقد أو الوصية سوف يحدد حقوق و التزامات المتوفي . .

يتفق القانون المصري مع البند (٢،٣) . .أما بالنسبة للبند (١) فلا يوجد في القانون المصري أو القوانين العربية ما يسمى بـ (الشخصية المدنية) . . لأن القانون أفرد في مواده التعامل مع شخصين و أعطى لهم مسمى واضح :

أ- الشخصية الطبيعية (Nature Personality)

ب- الشخصية الاعتبارية (juridical personality)

و على ضوء هذان المفهومان رتب القانون أحكامه و التزاماته التي يخاطب بها كلاهما . .

فمصطلح (Civil Personality) غير مسكن في القوانين العربية بصفة عامة و القانون المصري بصفة خاصة ، مع العلم إننا نتكلم هنا عن التزامات و حقوق . . فربما يرد مصطلح الشخصية المدنية في مسألة ما . .

غاية الأمر . .كيف يتعامل المترجم مع هذا المصطلح ليكون مقبولاً في الثقافة القانونية الوطنية و في نفس الوقت لا يجرح جوهر المصطلح الأساسي. . فإذا ترجم المصطلح برمته سوف نقع في إشكالية التفسير.

بالرجوع إلى مفهوم الشخصية في القانون نجد أن اصطلاح "الشخص" له معنى قانوني محدد مرتبط بفكرة القانون عن الحق، فالشخصية القانونية لا ترتبط بالإدراك أو الإرادة ولا بالصفة الإنسانية،وإنما ترتبط بالحقوق واجبة الرعاية القانونية ومن تنسب له هذه الحقوق فالشخص في نظر القانون هو كل من يصلح أن تكون له حقوق وعليه التزامات. و من ثم و بناء على فهمنا لمصطلح " الشخصية " نجد أن القانون يتحدث عن ما يسمى (الشخصية القانونية) التي ينبثق منها الشخصية الطبيعية و الشخصية الاعتبارية . . و بالرجوع للنص القانوني سالف الذكر فإن وضع مصطلح

(الشخصية القانونية) طبقاً للمفهوم السابق قد أدى الغرض ببراعة ولم يشوه المصطلح الأصلي . .

حيث عمد المشرع وضع مصطلح (Civil) مقرون بمصطلح (Personality) لبيان أن المقصود هنا هو الإنسان و ليس الشخص الاعتباري . .

فتكون الترجمة كالآتي :

(تنتهي الشخصية القانونية بالموت . . . .) ، يجب أن ننوه هنا أن البعض قد يترجم مصطلح (death) بالوفاة ، وهذا خطأ جسيم لأن القانون لا يعترف بالوفاة ، و إنما يعترف بالموت لأن الأخير يرتب التزامات و حقوق .

الإشكالية الرابعة : التوازن في لغة المخاطب : Balance in the addressee's language

تعد هذه المهمة الأصعب من الناحية العملية و ذلك لأنه من المتعين علي صائغ الوثيقة القانونية أن يفرغ مادته المترجمة بأسلوب متوازن بين لغة الناس بصفة عامة و لغة القانونين بصفة خاصة . بمعني آخر ، أنه يجب علي المترجم أن يكون حريصاً في ترجمته و يعلم علم اليقين أن من سيقرأ ورائه هم عموم الناس و رجال القانون . فيجب أن تكون ترجمته بسيطة و بلغة مفهومة متوازنة تحقق الهدف بين الطرفين .

مدخل عام للعلوم القانونية : Introduction to the Legal Sciences

القانون علم اجتماعي ، موضوعه الإنسان وسلوكه مع نظائره ، أعماله و ردود أفعاله ، و من ثم يعرف القانون على انه : مجموعه من القواعد التي تنظيم العَلاقة بين أفراد المجتمع الواحد أو عَلاقة الفرد بالدولة .

خصائص القاعدة القانونية (Characteristics of the Legal Rule)

١- إنها قاعدة سلوكية

إن هدف القاعدة القانونية هو تنظيم السلوك فهي قاعدة تقويمية يراد بها توجيه السلوك وجهة معينة ، وهذا التوجيه قد يكون بطريقة مباشرة عندما تتضمن القاعدة أمرا أو نهيا كما قد يكون توجيه السلوك بطريقة غير مباشرة حيث تضمن القاعدة تعريفا أو تنظيما فيكون الالتزام بها بمطابقة السلوك لأحكام هذا التنظيم

٢- إنها قاعدة عامة ومجردة

يقصد بعموم القاعدة القانونية أن تكون القاعدة غير مخصصة فيما تضعه من أحكام بشخص أو أشخاص معينين بذواتهم ، ويقصد بالتجريد أن خطاب القاعدة القانونية لا يوجد إلى شخص بعينه أو واقعة بذاتها وإنما العبرة فيه تكون بعموم الصفة وبتحقق بشأنها الشروط بحيث تنطبق على كل واقعة تتحقق بشأنها الشروط المتطلبة وعلى كل شخص اجتمعت فيه الصفات المستلزمة ، لذلك يضطرد تطبيق القاعدة القانونية على كل حالة تنشأ في أي وقت وتتوفر فيها شروط انطباقها

٣- إنها قاعدة اجتماعية

إن الحاجة إلى قواعد القانون لا تبدو إلا مع قيام الجماعة حيث تظهر الحاجة إلى تنظيم علاقات أفراد هذه الجماعة بعضهم البعض ، فالحياة الاجتماعية تقتضي ضبط علاقات الأفراد وإخضاعها للقيود التي ترمي إلى تحقيق التوازن بين الجانب الفردي والجانب الاجتماعي لتحقيق الاستقرار والسلام في الجماعة وهذا دور القاعدة القانونية .

والقاعدة القانونية وفق هذا المعنى هي قاعدة اجتماعية فيجب أن تتلاءم مع ظروف المجتمع وعاداته وتقاليده ومعتقداته ، فإذا انحرفت القاعدة عن هذه الأسس ولم تراع المثل العليا لذلك المجتمع قدر لها أن تفشل في حكم وتوجيه سلوك أفراد الجماعة

٤- إنها قاعدة ملزمة ومقترنة بجزاء

ويقصد بذلك أن للقاعدة القانونية جزاء ماديا يفرض على مخالفها ، تتولى توقيعه السلطة العامة ومرد ذلك هو الغاية من القاعدة ذاتها ، فالقانون يهدف إلى إقامة النظام في المجتمع وحكم سلوك أفراده وهو

ما لا يتأتى إن ترك أمر الانصياع إلى حكمه لتقدير المخاطب بأحكامه بـل إن قواعـد القـانون هـي قواعـد إجبارية ومن شأن مخالفتها ترتيب الجزاء

مصادر القاعدة القانونية :

١ -التشريع : Legislation

٢– الدين : Religion

٣– العرف : – Custom

٤– الفقه والقضاء: Doctrine and the judiciary

٥–مبادئ العدالة الطبيعية The principles of natural justice

فروع القانون

القانون العام : Public Law

و هو مجموعة القواعد التي تنظيم علاقة الفرد بالدولة

القانون الخاص : private Law

هو مجموعة القواعد التي تنظيم علاقات الأفراد بعضهم البعض

ويقوم هذا التقسيم على أسـاس اخـتلاف طبيعـة العلاقـات الـتي تحكمهـا قواعـد كـل قـسم مـن هـذين القسمين نظراً لأن العلاقات التي تحكمها قواعد القانون هي موضوع هذه القواعد فإن التقسيم المُشار إليه يُعادل في الواقع تحديد نطاق تطبيق القانون من حيث الموضوع .

أولاً – فروع القانون العام :

يتفرع من القـانون العـام أربعـة فـروع رئيـسية: القـانون الدسـتوري والقـانون الإداري والقـانون المـالي والقانون الجنائي

. سنتكلم عن كل فرع بشيء من الإيجاز

أولاً – تعريف القانون الدستوري Constitutional Law

القانون الدستوري هو القانون الذي يتضمن القواعد التي تُنظم كيان الدولة والسلطات الداخلة في تكوينها

(السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية) ، ويتضمن كذلك القواعد التي تُنظم مساهمة الأفراد في تكوين هذه السلطات عن طريق مباشرة حقوقهم في الانتخاب والترشيح وهي الحقوق التي تُسمى أحياناً الحقوق العامة أو الحقوق السياسية وتتصل بالقانون الدستوري كذلك دراسة الحريات العامة كحرية الرأي وحرية الصحافة وحرية الاجتماع وحرية الانتقال.

ثانياً – القانون الإداري Administrative Law

القانون الإداري فرع من فروع القانون العام ، ويتضمن القواعد التي تُنظم نشاط السلطة الإدارية في المجتمع ، والمسائل التي يحكمها القانون الإداري شديدة الصلة بتلك التي يحكمها القانون الدستوري حتى أن التفرقة بينهما تبدو في بعض الأحيان صعبة أو مُصطنعة ، ويُمكن القول بصفة عامة أنه إذا كان القانون الدستوري يهتم أكثر بنشاط السلطة التشريعية فإن القانون الإداري يهتم أكثر بنشاط السلطة التنفيذية التي يُطلق عليها أحياناً اسم السلطة الإدارية . ويتضمن القانون الإداري القواعد الخاصة بإنشاء وتنظيم سير المرافق العامة كمرفق التعليم والصحة والدفاع...الخ .

ثالثاً – القانون المالي : financial Law

القانون المالي هو في حقيقته فرع من فروع القانون الإداري ، ولكن نظراً لأهميته وكثرة قواعده فقد استقل وأصبح فرعاً قائماً بذاته يندرج تحت القانون العام . والقانون المالي ينقسم إلى قسمين : الأول عام ويشمل القواعد العامة المتعلقة بالإدارة المالية للدولة وهي القواعد الخاصة بالميزانية والضرائب والدين العام ، ويلاحظ أن هذه القواعد تتصل بعلم الاقتصاد ذلك أن الحياة الاقتصادية في المجتمع تتأثر في السياسة المالية للدولة من حيث الزيادة أو الانكماش في الإنفاق العام أو القروض العامة الوطنية أو الأجنبية . أو زيادة الضرائب أو الإعفاء منها ... الخ ، ويطلق على هذه القواعد اصطلاح علم المالية أو اقتصاد التشريع المالي.

رابعاً – القانون الجنائي Criminal Law

ينقسم القانون الجنائي إلى قسمين الأول هو قانون العقوبات والثاني هو قانون الإجراءات الجنائية

أولاً : قانون العقوبات Penal law :– فهو الذي يتضمن القواعد التي تحدد الأفعال التي يعتبرها القانون جرائم وتحدد العقوبات المنصوص عليها كجزاء عن ارتكاب هذه الأفعال وبحسب تدرج الجريمة في الخطورة تتدرج العقوبة في الشدة والجرائم من ثلاثة أنواع مختلفة أخطرها الجنايات

وأبسطها المخالفات وبينهما الجُنح والعقوبات عن ارتكاب هذه الجرائم هي الغرامة أو الحبس أو الأشغال الشاقة المؤبدة أو الأشغال الشاقة .

ثانياً قانون الإجراءات الجنائية : Criminal Procedure law :

هو مجموعة القواعد التي تظم الدعاوي الجنائية و جمع الاستدلالات و التحقيق و تحدد اختصاصات المحاكم الجنائية في المواد الجنائية و المسائل المدنية و طرق الطعن في الأحكام و تنفيذ ها .

القانون الخاص هو مجموعة القواعد التي تنظم العلاقة بين أفراد المجتمع الواحد و تبسط الدولة دورها الرقابي و السيادي من خلال هذه القواعد . و ينقسم القانون الخاص إلى عدد من القوانين التي تعالج قطاعات و نشاطات أفراد المجتمع مثل القانون المدني ، و القانون التجاري ، و قانون العمل ، و القانون الجوي ، و قانون الضرائب ..

أولاً – القانون المدني Civil Law

يعتبر القانون المدني دعامة القانون الخاص. والأساس الذي قامت وتفرعت عنه كافة فروع القانون الخاص ، ولذلك يعرف بأنه؛ مجموعة القواعد التي تنظم العلاقات الخاصة بين الأفراد أيا كانت طبيعتها ، فهو الشريعة والمنهج العام الذي يجب إعمال أحكامه فيما لم يرد بشأنه نص خاص في فرع آخر من فروع القانون الخاص التي انفصلت واستقلت عنه ، كالقانون التجاري أو القانون التجاري البحري أو قانون العمل مثلا.

وقد كان يعني القانون المدني عند الرومان Jus civil قانون المدينة أي القانون الذي يحكم مدينة روما ومواطنيها ، وذلك بالمقابلة وتمييزا له عن قانون الشعوب Jus gentium وهو القانون الذي يحكم علاقات الرومان بالأجانب في الإمبراطورية الرومانية ، والذي اندمج بعد ذلك في القانون المدني وأصبحت قواعده تحكم أيضا علاقات الرومان فيما بينهم .

وقد ميز الرومان في العصر الوسيط بين المجموعات التي وضعها الإمبراطور جستنيان في القرن السادس الميلادي وأطلقوا عليها اسم Corpus juris civilis و بين مجموعة القانون الكنسي والتي سميت باسم Corpus juris canonici

و ينقسم القانون المدني في معظم الدول إلى قسمين رئيسيين :

١– قسم الأحوال الشخصية : " Statutes Law " أو كما يطلق عليه الآن " قانون الأسـرة" Family Law و يقصد به ، القواعد التي تنظم علاقة الفـرد بأسـرته و يعـالج قـانون الأحـوال الشخـصية موضـوعات الزواج ، و الطلاق ، و أحكام النفقة و الحضانة و غيرها من المسائل الداخلة في نطاق الأسرة . .

٢– قسم المعاملات ، يقصد بها مجموعة القواعد التي تنظم علاقة الفرد بغـيرة مـن الأفـراد مـن حيـث المال ، و المال في نظر القانون يتكون من حقوق ، و الحق في المعـاملات مـصلحة ذات قيمـة ماليـة يقرهـا القانون للفرد . و هو إما حق عيني ، أو حق شخصي .

أ– الحق العيني " Real Right " هو سلطة معينة يعطيها القـانون لـشخص معـين علـى شـيء معـين ، كتصرف المالك في أملاكه بكافة التصرفات القانونية كالبيع و الإجارة و الرهن . . .الخ .

ب– الحق الشخصي " Personal Right " فهو رابطة ما بين شخصين ، دائن و مـدين ، يخـول الـدائن بمقتضاها مطالبة المدين بإعطاء شيء أو القيام بعمل أو بالامتناع عن عمل .

ثانياً – القانون التجاري Commercial Law

جرى الفقه على تعريف القانون التجاري بأنه ذلك الجـزء مـن القـانون الخـاص الـذي يحكـم الأعمـال التجارية، ونشاط التجار في ممارسة تجارتهم.

وطبقاً للتقسيم التقليدي للقانون إلى قانون عام وقانون خاص، فـإن القـانون التجـاري يأخـذ مكانـه بـين فروع القانون الخاص، والقانون التجاري بهذا التعريف لا ينظم إلا فئة معينة من الأعمال هي الأعمـال التجارية ولا ينطبق إلا على طائفة معينة من الأشخاص هم التجار، وهو لذلك أضيق نطاقاً مـن القـانون المدني الذي يعتبر مثابة الشريعة العامة والمتضمن للقواعد القانونية التي تحكم بحسب الأصـل الـروابط القانونية بين الأفراد بصرف النظر عن صفاتهم وطبيعة أعمالهم.

وتعبير قانون تجاري Commercial Law مشتق في الأصل من كلمة تجارةCommerce ، إلا أن لهذه الكلمة في المفهوم القانوني معنى يختلف عن معناها في المفهوم الاقتصادي، إذ هي لا تشمل في هذا المفهوم الأخير سوى العمليات المتعلقة بتداول الثروات وتوزيعها في حين أنها تشمل في المفهوم الأول زيادة على ذلك العمليات المتعلقة بالصناعة، ومفاد ذلك أن للتجارة في مفهوم القانون معنى أوسع وأشمل من معناها لدى علماء الاقتصاد إذ أنه لا يفرق – على عكس هؤلاء – بين التجارة والصناعة، فكل رب صناعة هو تاجر قانونًا.

و يخرج من رحم القانون التجاري توأمين منفصلين عن القانون الأساسي هما : القانون البحري ، و القانون الجوي ...

تعريف القانون البحري " Maritime Law "

ـ القانون البحري بمعناه الواسع يشمل وفقا للتقسيم التقليدي لفروع القانون : القانون العام البحري والقانون الخاص البحري

ـ القانون العام البحري يشمل القانون الدولي البحري والقانون الإداري البحري والقانون الجنائي البحري.

ـ القانون الخاص البحري وهو القانون الذي ينظم الاستغلال البحري وما يترتب عليه من علاقات مباشرة بين مباشري هذا الاستغلال البحري والمنتفعين به ويطلق عليه عادة القانون التجاري البحري .

ـ يعتبر الاستغلال البحري وما ينشأ عنه من علاقات مختلفة هو موضوع القانون الخاص البحري بينما موضوع القانون العام البحري هو ما تفرضه الدولة بصفتها سلطة عامة من قواعد يخضع له مباشرة الاستغلال البحري أو أداة هذا الاستغلال (السفينة)

١- موضوع القانون البحري : تعريف الملاحة البحرية

عرف القانون الملاحة البحرية بأنها الملاحة التي تمارس في البحر وفي المياه الداخلية بواسطة السفن .

٢- أنواع الملاحة البحرية :

تقسم الملاحة البحرية بحسب عرضها

١- ملاحة تجارية : ويقصد بها الملاحة التي تستهدف الربح ولا خلاف في خضوع هذا النوع من الملاحة لأحكام القانون البحري .

٢- ملاحة صيد : و هي الخاصة بصيد الأسماك وتربية الحيوانات واستغلال الموارد المائية .

٣- ملاحة النزهة : بقصد الترقية ، وهي الملاحة التي تقوم بها سفن النزهة بقصد الترقية .

٤- الملاحة المساعدة : وهي الخاصة بالإرشاد والقطر والإسعاف والإنقاذ

٥- ملاحة الارتفاق : وهي ملاحة الارتفاق الممارسة في البحر والموانى بواسطة السفن المخصصة فقط لمصلحة عمومية

تعريف القانون الجوي : Air Law

ذلك الفرع من القانون الذي يتكون من مجموعة القواعد التي تحكم العلاقات القانونية الناشئة عن استغلال الجو أو التي تنظم البيئة الجوية بشكل عام و يمتد حكمه أيضاً إلى تنظيم كافة صور الاستغلال الجوي التي كشف عنها العلم كالاتصالات السلكية واللاسلكية والموجات الإذاعية والرادارية .

ثالثاً – قانون العمل Labour Law

تباينت أراء الفقهاء حول وضع تعريف محدد لقانون العمل ، و لكننا سنحيد عن هذا الجدل القانوني و نستخلص التعريفات التي وضعها فقهاء القانون المدني بالقول أن قانون العمل هو : " مجموعة من القواعد القانونية التي تنظم علاقات العمل التبعي المأجور والتأمينات الاجتماعية " . .

ورقة العمل الثانية

Source of Obligations

في التعريف بالالتزام Obligations

يؤدي القانون المدني مهمة تنظيم علاقات الأفراد الأساسية كما ذكرنا سلفاً ، و ينقسم إلى قسمين رئيسيين :

١- قسم الأحوال الشخصية و هي تلك القواعد التي تنظم علاقة الفرد بأسرته .

٢- قسم المعاملات و هي تلك القواعد التي تنظم علاقة الفرد بغيره من الأفراد من حيث المال ، و المال في نظر القانون يتكون من حقوق (Rights) تنقسم إلى :

أ- حقوق عينيه (Real rights) : و هي سلطة معينه يعطيها القانون لشخص معين على شيء معين .

حقوق شخصية (Personal rights) و هي رابطة ما بين شخصين ، دائن و مدين ، يخول الدائن بمقتضاها مطالبة المدين بإعطاء شيء أو بالقيام بعمل أو بالامتناع عن عمل .

وبناء على هذا ، فقد عرفت المادة ١٢١ من القانون المدني المصري الالتزام على الوجه الآتي : " الالتزام حالة قانونية بمقتضاها يجب على الشخص أن ينقل حقاً عينياً أو أن يقوم بعمل أو أن يمتنع عن عمل " .

و رغم تباين تعريف للالتزام في القوانين و الأنظمة القانونية الأخرى ، إلا أن المعني يصب في بوتقة واحدة ، فعلى سبيل المثال لا الحصر ما نصت عليه المادة الثانية من القانون المدني في جنوب أفريقيا بأنه : " هو رابطة قانونية بين مواضيع قانونية يعترف بها القانون، والتي ظهرت نتيجة لحقيقة قانونية معينة من ناحية وبين الحقوق والواجبات التي يعترف بها القانون من ناحية أخرى " . فرغم تنوع القوانين و الأنظمة إلا أن الالتزام يعني إنشاء حالة قانونية ترتب مُكّن قانونية متبادلة.

مصادر الالتزام : Source of Obligations

تتنوع مصادر الالتزام طبقاً للمنظومة القانونية السائدة و حسبما رتب المشرع ذلك و هيأ له طبقاً للعوامل الاجتماعية و الاقتصادية و الثقافية بصفة عامة . و المقصود بمصدر الالتزام هو السبب

القانون الذي أنشأ الالتزام. فالتزام المشتري بدفع الثمن مصدره عقد البيع المبرم بينهما . و التـــزام المتسبب في ضرر بتعويضه مصدره العمل غير المشروع . و التزام الزوج بدفع نفقة مطلقته مصدره نص في القانون .

ووفقاً للتوضيح السابق ، فقد حصر المشرع الكويتي مصادر الالتزام في الباب الأول مـــن التقـــنين المدني

كالآتي:

١- العقد Contract

٢- الإرادة المنفردة Free Volition

٣- الفعل الضار Damages

٤- الإثراء بلا سبب على حساب الغير Illicit gain

٥- القانون Law

كما أوضحنا سابقاً أن مصادر الالتزام تتنوع طبقاً لكل دولة ، فمثلاً نصت المادة ١٣ من القـــانون المدني الفيتنامي بأن مصادر الالتزام هي :

1. Legally valid civil intercourse;

١- العلاقات المدنية القانونية

2. Decisions of the Court or other competent State authorities;

٢- أحكام المحاكم و الجهات المختصة في الدولة

3. Legal occurrences which are stipulated by the law;

٣- الوقائع القانونية التي ينص عليها القانون

4. Creation of spiritual values which are objects of intellectual property ownership;

٤- إبداع القيم الروحية التي تخضع قانون الملكية الفكرية

5. Possession of property with a legal basis;

٥- الحيازة القانونية للملكية

6. Causing of damages due to acts contrary to the law;

٦- الأضرار الناجمة عن أفعال تخالف القانون

7. Performance of works without authorization;

٧- أداء الأعمال بدون ترخيص

8. Possession or use of property for one's benefits without a legal basis;

٨- إساءة استعمال ملكية الغير أو حيازتها بدون سند قانوني

9. Other bases which are stipulated by law.

٩- و ما ينص عليه القانون من قواعد أخرى

و أيضاً ، فقد نص الفصل الأول من (قانون الالتزامات و العقود) المغربي على أن : " تنشأ الالتزامات عن الاتفاقات والتصريحات الأخرى المعبرة عن الإرادة وعن أشباه العقود وعن الجرائم وعن أشباه الجرائم "..و أخيرا فإن المشرع المصري في الفصل الأول حدد مصادر الالتزام بأنه :

- العقد

- الإرادة المنفردة

- العمل غير المشروع

- الإثراء بلا سبب

- القانون

بعد هذا العرض المختصر لحالات مختلفة نصت عليها القوانين فيما يتعلق بمصادر الالتزام ، يثور تساؤل حول مدى أهمية دراسة إطلاع المترجم بمصادر الالتزام . . ؟

كما ذكرنا آنفاً أن المترجم الحقوقي هو الشريك المتضامن مع الصائغ الأصلي للوثيقة القانونية ، ومن هذه الوجه فإن تقمص المترجم لفكر الصائغ الأصلي للوثيقة القانونية تضعه على قدم المسئولية معه فيما يتعلق بصياغة الوثيقة و استخدام المصطلحات ، فمثلاً إذا كان القانون يرسي قاعد قانونية آمرة و ملزمه فيتعين أن يستعمل المترجم

(is) لتقود بدور تثبيت هذه القاعدة أو المعنى ...

لنظر لنص المادة ١٤٠ من القانون المدني الإيراني بخصوص تحديد أسباب كسب الملكية :

Causes of Ownership
Article 140- Ownership is acquired
1- By the rehabilitation of waste land and the annexation of the allowable properties.
2- By means of contracts and obligations.
3- By acquisition in virtue of a right of pre-emption.
4- By inheritance

المشرع هنا حدد مصادر كسب الملكية و لا مناص للخروج عن هذه الدائرة و يتعين على المترجم في هذه الحالة استعمال ألفاظ و مصطلحات تفيد هذا التحديد و لا تخرج عنه و إلا يعتبر هادما لشرعية النص .

فمن الوهلة الأولى يتبادر إلى ذهن المترجم أن المقصود هو (اكتساب الملكية) ، و يترجم (Ownership is acquired) إلى [تكتسب الملكية عن طريق] . . . و هذا خطأ قانونياً جسيماً لما فيه هدم للنص ، و علة ذلك ، أن هناك فارق بين كسب الملكية و اكتساب الملكية ، فالأولى تعني أن هناك أسباب معينه بموجبها تُكتسب الملكية . . أما الثانية فإن الأسباب التي حددها القانون أصبحت موجبه لاكتساب الملكية . . .فمثلاً العقد باعتباره احد مصادر كسب الملكية ، بعد توقيع الطرفين على عقد البيع أكتسب المشتري حق ملكية المبيع محل العقد . فإذا كانت صياغة العبارة كتالي (Ownership shall be acquired) فهذا يعني أن طرق اكتساب الملكية ستكون عن طريق . .

مفاد ذلك ، أن إحاطة المترجم بمصادر الالتزام و معرفتها جيداً و الإطلاع على أحكامها تهيئ له البيئة اللغوية التي يصب فيها عمله .

و لما كانت دراستنا تركز على ترجمة و صياغة العقود فسوف نحيل باقي مصادر الالتزام و نركز على العقد .

تعريف العقد

الفرق بين العقد و الاتفاق (Agreement)و (Contract) :

لقد عرف فقهاء القانون الاتفاق (Agreement) على أنه : " توافق إرادتين أو أكثر على إنشاء التزام أو نقله أو إنهائه . فالاتفاق على إنشاء التزام مثله عقد البيع ، ينشئ التزامات في جانب كل من البائع و المشتري . و الاتفاق على نقل التزام مثله الحوالة تنقل الحق أو الدين من دائن لدائن آخر أو من مدين لمدين آخر . و الاتفاق على تعديل التزام مثله الاتفاق على اقتران أجل بالالتزام أو إضافة شرط له . و الاتفاق على إنهاء التزام مثله الوفاء ينتهي به الدين

أما العقد (Contract) فهو أخص من الاتفاق و قد عرفته المادة ١١٠١ من القانون المدني الفرنسي على انه : " توافق إرادتين عل إنشاء التزام أو على نقله . و من ذلك يتضح أن كل عقد يكون اتفاقاً . أما الاتفاق فلا يكون عقداً إلا إذا كان منشئاً لالتزام أو ناقلاً له . فإن كان يعدل الالتزام أو ينهيه فهو ليس عقداً.

فمعيار التفرقة بين المصطلحين هو تعديل أو إنهاء الالتزام .

و قد عُرف العقد بأنه : " وعد أو مجموعة من الوعود يكفل القانون إنفاذها " . و أيضاً فإن العقد هو : " العقد هو ارتباط الإيجاب بالقبول على إحداث أثر يرتبه القانون " .

و قد ميز القانون التجاري الأمريكي الموحد (Uniform Commercial Code) بين العقد و الاتفاق ، فقد عرف العقد في المادة (١-٢٠١-١٢) بأنه :

مجمل الالتزام القانوني الذي ينشأ عن اتفاق الأطراف وفقاً للقانون التجاري الموحد و أية قوانين ملحقة له واجبة التطبيق .

"Contract", as distinguished from "agreement", means the total legal obligation that results from the parties' agreement as determined by [the Uniform Commercial Code] as supplemented by any other applicable laws.

و عرف القانون سالف الذكر الاتفاق في المادة (١-٢٠١-٣)بأنه :

معاملة بين الأطراف في الواقع يستدل عليها من لغة التعامل بينهم أو من الحالات الأخرى بما في ذلك سياق المعاملات القائمة أو سياق المعاملات السابقة أو سياق العادات التجارية على النحو المنصوص عليه (٥) .

"Agreement", as distinguished from "contract", means the bargain of the parties in fact, as found in their language or inferred from other circumstances, including course of performance, course of dealing, or usage of trade as provided in…….

و رغم تباين مدلول ماهية العقد في الأنظمة القانونية المختلفة إلا أن هناك اتفاق شبه محدد بين فقهاء القانون المدني أن العقد منشأ لالتزام معين و له أثار قانونية يتمخض عنها التزامات متبادلة بين الطرفين

استعمال الصيغ الآمرة في صياغة ترجمة العقود :

تُعد الصيغ الآمرة القوة اللغوية التي يستعملها المشرع في إضفاء لغة الإلزام على النصوص القانونية، و منحها المحددات الأساسية التي يمارس الفرد نشاطه الاجتماعي من

خلالها و وفق صيغتها . و قد تبنى فقهاء القانون مبدأ القاعدة الآمرة والقاعدة المكملة كأحد أهم خصوصيات القاعدة القانونية ،

فقد عرف فقهاء القانون القاعدة القانونية الآمرة imperative rule بأنها تعريف القواعد التي لا يجوز للأفراد الاتفاق على خلاف ما جاء فيها من أحكام، و كل اتفاق على خلافها يكون باطلاً ، مثال ذلك أحكام المواريث و الشفعة.

أنواع القواعد القانونية الآمرة :

قواعد آمرة إيجابية: أمر (القاعدة التي تأمر رب العمل بدفع أجرة العامل).

قواعد آمرة سلبية :نهي (القاعدة التي تنهى عن تقاضي الفوائد في القانون المدني(تطبيقات للقواعد)القانونية الآمرة – أمثلة:

القواعد التي تحدد الجرائم والعقوبات المقرر لها.

القواعد التي تحدد شكل الدولة ونظام الحكم فيها.

القواعد التي تحكم علاقة الدولة بموظفيها.

القواعد التي تنظم الخدمة العسكرية الإلزامية.

القواعد التي تفرض على الأفراد المشاركة المالية في الأعباء العامة) الضرائب / الجمارك

أما القواعد القانونية المكملة supplementary rules فهي القواعد التي يجوز الاتفاق على خلاف ما جاء فيها من أحكام

(و تسمى مكملة لكونها تكمل الإرادة المشتركة للعاقدين فيما يخص

المسائل التي أغفلوا التعرض لها في عقودهم). و ترجع أهمية هذه القواعد إلى معاونة الأفراد في تحقيق

ما تتجه إليه إرادتهم، من خلال تقديم حلول تقصد إلى سد

ما أغفلوه في تصرفاتهم، مما يجنبهم الاضطرار إلى بيان جميع التفاصيل

في عقودهم.

معيار التفرقة بين القواعد الآمرة والقواعد المكملة

أولا – المعيار المادي (الشكلي / اللفظي)

المقصود به الرجوع إلى صياغة نص القاعدة القانونية، فعادةً ما يعبر المشرع عن كون القاعدة القانونية قاعدة آمرة عن طريق:

أ–النص صراحةً على عدم جواز الاتفاق على خلاف ما جاء بالمادة من أحكام أو

ب– النص على أن الخروج على المادة يقع باطلاً :

صياغة المعيار المادي:

قواعد آمرة: قواعد مكملة:

"لا يجوز الاتفاق على خلاف ذلك" "ما لم يوجد اتفاق يقضي بخلاف ذلك"

"و لو اتفق الأطراف على خلاف ذلك" " ما لم يوجد عرف بخلاف ذلك"

"يقع باطلاً كل اتفاق يخالف ذلك "

ثانياً – المعيار الموضوعي:

المقصود به هو المعيار الذي يطبق بالاعتماد على مضمون النص ومعناه. فهذا المعيار لا ينظر إلى الألفاظ المستخدمة في صياغة القاعدة، بل إلى موضوع القاعدة وجوهرها:

إذا كانت القاعدة القانونية تتعلق بالنظام العام و الآداب، فهي قاعدة آمرة (لا يجوز مخالفتها).

إذا كانت القاعدة القانونية لا تتعلق بالنظام العام و الآداب، فهي قاعدة مكملة (يجوز مخالفتها).

الأصل هو حرية التعاقد بين الأفراد، إلا أنه لا يجوز الاتفاق على مخالفة النظام العام والآداب، ويصبح الاتفاق المخالف باطلاً بطلاناً مطلقاً منذ إبرامه، ولا تترتب عليه أية آثار.

للقضاء دور كبير في تعيين حدود فكرتي النظام العام و الآداب.

استعمال الصيغ الآمرة في الترجمة و الصياغة القانونية :

تعريف الصيغ الآمرة:

يقصد بالصيغ الآمرة (Words of authorities) تلك الصيغ التي تستخدم لتحديد الحقوق و الالتزامات ، و تخويل السلطات التقديرية ، و تحديد المحظورات من الأعمال .

و قد دأب الحقوقيون على استعمال ألفاظ لغوية لتعبر عن الصيغ الآمرة ،

و لعل (shall) من أكثر الصيغ استعمالاً في مجال الترجمة القانونية...

و سنفرد لكل صيغة ماهية وظيفتها في مجال القانون،

و من ثم في مجال الترجمة القانونية .

١- استعمال صيغة Shall :

تعد إحدى العلامات البارزة التي تميز اللغة القانونية الإنجليزية ، و تستخدم هذه الصيغة (shall) لتشير إلي أن الفاعل عليه واجب القيام بعمل ما أو ملزم بالقيام بهذا العمل، و لاسيما إذا كان الفاعل الذي يسبقها شخصاً، سواء أكان هذا الشخص طبيعياً أو اعتبارياً كالشركات و الهيئات.

و تستخدم هذه الصيغة في التشريعات و العقود بمعني الأمر بالقيام بعمل ما ، أو فرض التزام للقيام بهذا العمل و لها دائماً معني إجباري يفيد الإلزام كما إنها تستبعد تماماً فكرة حرية التصرف أو السلطة التقديرية.

حدود استعمال صيغة (shall) في مجال القانون:

١- للتعبير عن أن هناك شيئاً إلزامياً مفروضاً على أحد طرفي التعاقد:

The lease shall pay the rent on the first of each month

نجد هنا أن (Shall) فرضت التزاماً على المستأجر ، و قد يثور تساؤل هنا : لماذا لم نستخدم (must) على اعتبار أنها إلزامية أكثر من (shall) ؟ . . و الإجابة أن القانون ألزم المستأجر بدفع الأجرة ، و لكنه ترك تحديد يوم الدفع للأطراف ، فأصبحنا نتعامل مع قاعدة آمرة مكملة انبثقت من قاعدة آمرة مؤداها أن الإيجار أحد الأمور الرئيسية في عقد الإيجار.

٢- للتعبير عن منح أو تخويل شيئا ما :

The employee shall be reimbursed reasonable expenses."

استخدمت (Shall) هنا ضمناً للتعبير عن (entitlement) منح الموظف أو العامل تعويض مناسب عما . . . .

٣- للتعبير عن شيء ما سوف يحدث في المستقبل

The lease shall terminate on December 31, 200٨."

جاءت هنا (Shall) في استخدمها الطبيعي للتعبير عن زمن المستقبل بأن عقد الإيجار سوف ينتهي في ٣١ ديسمبر .

٤- تستعمل أيضا لبيان عزم المخاطب في فعل شيء

" The Tenant shall do every effort to keep the premises in its previous conditions ……. "

فـ (Shall) هنا ليست صيغة إلزام بقدر ما هي كاشف عن نية المستأجر في بذل قصارى جهده ليحافظ على العقار . . .

٥- للتعبير عن الحتمية (inevitability)

When the Coliseum falls, Rome shall fall."

و هناك أفعال رئيسية في اللغة الإنجليزية تفيد في حد ذاتها معني : " يلتزم " و هي :

abide by – comply with – adhere to :

مثال :

The licensee to abide by the following :

يفيد الفعل (abide by) تقيد المرخص بشيء ما

أي أن العقد أو الاتفاقية سوف تحدد أشياء بعينها يتقيد بها أحد الأطراف لفعلها و غالباً تأتي مع الأحكام القضائية . .

و لنتأمل هذا المثال مرة أخرى بعد إضافة (shall)

The licensee shall abide by the following :

ماذا أضافت (shall) للنص . . . ؟

قامت (shall) مع (abide by) بتقيد التزام أحد الطرفين فجعل من البند قاعدة آمرة بين طرفي التعاقد لا يجوز الاتفاق على مخالفتها

Subject to paragraphs (c) and (d), a lawyer shall abide by a client's decisions concerning the objectives of representation

ففي المثال السابق ، نجد أن المحامي متقيد بالتزام معين و هو الامتثال لقرارات وكيله في مسائل التمثيل (بمعنى أن العميل يحدد للمحامي حدود تمثيله لها . . . .)

ملحوظة هامة

هناك صيغ إلزامية بطبيعتها و من ثم تأتي دائماً في صيغة المضارع البسيط و لا تأخذ shallقبلها و هي :

– يقر declare , acknowledge , represent

– يقبل accept

– يوافق agree

فلا يجوز في أصول الصياغة أن نقول :

The Company shall agree to

و إنما الصحيح هو :

The Company agrees to

ثانياً – صيغة Must

تستخدم في اللغة القانونية ، بصفة رئيسية ، عندما لا يكون هناك واجباً والتزاما مفروضاً على الفاعل في الجملة و إنما هناك عمل ما يجب القيام به .

Must means "is required to." Use must to show that the subject of the sentence is obligated to do something. "The employee must send notice within 30 days."

أي أن استخدام (must) رهن وجود عمل ما يلتزم أحد طرفي العقد أو الاتفاقية فعله أو أداءه .

مثال :

The employee must apply in writing to his/her supervisor for leave without pay

هنا اوجب النص على العامل أو الموظف التزام معين (و هو تقديم طلب مكتوب إلى رئيسه المباشر لطلب الحصول على إجازة بدون مرتب . . .)

لا يجوز في هذه الحالة استعمال (shall) بدل من (must) لأن الأولى فتحت الالتزام و لم يحدد الغرض من الفعل . . أما الأخيرة حددت الالتزام بتقديم الطلب مكتوباً .

ثالثاً – استخدام صيغة will

ذهب البعض بأن هناك ثلاثة استخدامات محتلمة لصيغة will في العقود :

١- التعبير عن التزامات الطرف الأقوى في العقد

٢- التعبير عن التزامات الأطراف المتكافئة

٣- التعبير عن حدث مستقبلي بحت .

و في رأينا المتواضع ، أن تستخدم (shall) تقوم بوظيفة (will) في الحالات السالفة الذكر ،

و اتفق مع " ويني سيتيس – مدير قسم الكتابة القانونية بكلية الحقوق – جامعة تكساس " في تحديد استعمال (will) فيما يلي :

الوعد في خلق التزام تعاقدي ، و يجد ذلك في التمهيد السابق للدخول في العلاقة التعاقدية .

رابعاً – استخدام صيغة may

تستخدم لإعطاء الفاعل القانوني سلطة تقديرية لأن يفعل أو لا يفعل الفعل القانوني ، و يختلف مدلول كلمة shall عن مدلول كلمة may في أن الأولي تفرض واجباً أو التزاماً علي الفاعل أما الثانية تفيد حرية الفاعل القانوني في أن يفعل أو لا يفعل (يجوز) وفقاً للاتفاقيات و العقود و القوانين المبرمة .

مثال :

If a labor certification is denied, the employer may make a request for reconsideration, in writing and within 30 days of the date of the determination, to the Certifying Officer who made the determination.

أعطى هذا النص لرب العمل في حالة رفض جهة الإدارة المختصة منح شهادة عمل للعامل أن يتقدم بطلب مكتوب لإعادة النظر في أمر هذا العامل . . . هنا القانون أعطى حق لرب العامل بجواز إعادة النظر . . .

ملحوظة :

لفهم النص السابق ، المقصود من (labor certification) هي شهادة تمنحها جهة الإدارة المختصة في الولايات المتحدة الأمريكية للعامل الأجنبي ليقدمها لرب العامل تفيد بأن العمل المطلوب لأجله لا يوجد من يحل محله من مواطنين الولايات المتحدة .

و لا غرو أن المترجم المحترف هو من يقرأ النص بطرقة فاحصة و دقيقة و يبحث في أحكامه للوصول إلى ترجمة سليمة و مقبولة .

صيغ الحظر :

١ – صيغة shall not :

تستخدم لتفيد معني حظر الفاعل القانوني في الجملة من أداء شيء ما أو فعل عمل معين

مثال :

ليس للعامل أن يباشر أي عمل يتعارض مع مصالح الشركة .

Employee shall not perform any work inconsistent with the Company's interests .

٢ – صيغة may not

تستخدم لسلب السلطة التقديرية من الفاعل القانوني و تفيد بأنه غير مسموح له أن يفعل الفعـــل المشار إليه .

مثال :

لا يجوز للمستأجر أن يتنازل عن العقار أو يقوم بتأجيره من الباطن بدون موافقة المالك .

Tenant may not assign or sublet the Premises without Landlord 's consent .

ملحوظة هامة :

تأخذ كل من (Must not , May not) نفس الحكم مع الحذر التام في استعمال (May not) . .

مثال :

The clerk may not accept papers for filing after 5:00 p.m."

و هذا يعني أن الموظف لا يجوز قبول الأوراق بعد الساعة الخامسة . . المعنى هنا عائم و يشوبه الغموض و تقديري للموظف . . و لا يتفق مع اللوائح و القوانين المعمول بها في هذا الخصوص

و من ثم الصحيح هو صياغة الجملة كالتالي :

The clerk is not authorized to accept papers for filing after 5:00 p.m."

هنا قيدنا أداء الموظف و لم نمنحه سلطة تقديرية ،فوقع اختصاصه مطابقاً للوائح و القوانين و رفعنا الغموض و اللبس عن المعنى المقصود .

ورقة العمل الثالثة

Contract

مدخل عام :

العقد هو اتفاق بين طرفين أو أكثر يتعهد فيه كل منهم بأشياء أو وعود متبادلة أو بعبارة أخرى هو توافق إرادتين عل إنشاء التزام أو على نقله " A contract is an agreement by which one or several persons bind themselves, towards one or several others, to transfer, to do or not to do something. " . ويقوم العقد على مبدأ هام هو " العقد شريعة المتعاقدين " pacta sunt servanda

و قد عرفت المادة ٣١ من القانون المدني الكويتي بأنه : " ارتباط الإيجاب بالقبول على إحداث أثر يرتبه القانون "

أولاً – أركان العقد (The Elements of a Contract) :

تتباين الأركان الأساسية للعقد من دولة إلى أخرى–طبقاً للنظام القانوني السائد . . فقد نصت المادة ٨٩ من القانون المدني المصري على ما يأتي : " يتم العقد بمجرد أن يتبادل طرفان التعبير عن إرادتين متطابقتين ؛ مع مراعاة ما يقرره القانون فوق ذلك من أوضاع معينه لانعقاد العقد . "

و يستخلص من ذلك ، أن العقد يقوم على ثلاثة أركان رئيسية هي :

١– الإيجاب و القبول (التراضي) [Offer & acceptance]

٢– المحل [Object]

٣– السبب [Consideration]

١– الإيجاب و القبول [Offer & acceptance]

يشكل الإيجاب و القبول حالة التراضي (agreement) . و إذا كان وجود هاتين الإرادتين يكفي لوجود العقد ، فإنه لا يكفي لصحته ، بل يجب حتى يكون العقد صحيحاً أن تكون الإرادتان المتوافقتان صحيحتين.

وجود التراضي :

التراضي هو تطابق إرادتين ، والمقصود بالإرادة هنا الإرادة التي تتجه لإحداث أثر قانوني معين هو إنشاء الالتزام.

أركان الإرادة :

يقصد بالإرادة أيضاً (العمل القانوني) – فأركان العمل القانوني هي :

١– إرادة صحيحة GENUINE CONSENT

٢– أهلية خالية من العيوب CAPACITY

٣– سبب مشروع LEGAL OBJECT

صحة التراضي

الأهلية و عيوب الإرادة :

يفرق فقهاء القانون بين أهلية الوجوب capacity to enjoyment و أهلية الأداء capacity to exercise.

و يعرف علماء أصول الفقه الإسلامي أهلية الوجوب بأنها صلاحية الإنسان لوجوب الحقوق المشروعة له و عليه ، فإذا انعدمت أهلية الوجوب انعدمت الشخصية معها ، وذلك كالجنين يولد ميتا ، و كالميت بعد سداد دينه ، أما أهلية الأداء هي صلاحية الشخص لاستعمال الحق . و يقع أن تتوافر أهلية الوجوب دون أهلية الأداء ، فيكون مستمتعاً بالحق ، و هذه هي أهلية الوجوب ، دون أن يستطيع استعماله بنفسه ، وهذه هي أهلية الأداء .

و يتبين من ذلك أنه يمكن فصل أهلية الوجوب عن أهلية الأداء فصلاً تاما . و الذي يعنينا هنا هو أهلية الأداء .

عوارض الأهلية

قد يبلغ الإنسان سن الرشد ، و لكن أهليته تتأثر بعد ذلك بعرض يرجع إلى التميز .

١– المجنون

٢– المعتوه

٣– ذو الغفلة و السفه

٤– الغائب و المحكوم عليه بعقوبة جنائية

ملحوظة : يتباين سن الرشد من دولة إلى أخرى ، على سبيل المثال حدد القانون الاسكتلندي سن الرشد بـ ١٦ سنة أمل معظم الدول العربية حددته ٢١ سنة ميلادية كاملة .

عيوب الإرادة vices of consent

١- الغلط Error

يعرف الغلط المعيب لإرادة المتعاقد بأنه حالة تقوم بالنفس تحمل على توهم غير الواقع . و غير الواقع إما أن يكون واقعة غير صحيحة يتوهم الإنسان صحتها ، أو واقعة صحيحة يتوهم عدم صحتها .

٢- التدليس Fraud

للتدليس عنصرين : ١- استعمال طرق احتيالية كالكذب ٢- تحمل على التعاقد و هذا عنصر نفسي كتخويف المتعاقد من شيء ما .

٣- الإكراه Coercion

الإكراه ضغط تتأثر به إرادة الشخص فيندفع إلى التعاقد . و الذي يفسد الرضاء ليست هي الوسائل المادية التي تستعمل في الإكراه ، بل هي الرهبة التي تقع في نفس المتعاقد . كما أن الذي يفسد الرضاء في التدليس ليست هي الطرق الاحتيالية ، بل ما تحدثه هذه الطرق في نفس المتعاقد من التضليل و الوهم .

٢- المحل [Object]

لندرس هذه الحالة لنتعرف عن مدى مشروعية محل العقد من عدمه :

In consideration of mutual agreements of seller and buyer to be set forth, seller agrees to sell and buyer agrees to buy one kilo of Heroin …..

بالتدقيق في هذا البند . . نجد أن محل العقد (كيلو من الهيروين) اتفق البائع أن يبتعها للمشتري و الذي قبل الشراء لذلك . . و لما كان تجارة الهيروين محرومة و محظورة قانوناً ، فأصبح محل العقد غير مشروع لأنه منافي للقانون . و من ثم وقع العقد باطلاً لمخالفته الشروط الرئيسية لقيام العلاقة التعاقدية .

٣- السبب Consideration

السبب هو الغرض المباشر الذي يقصد الملتزم الوصول إليه من وراء التزامه

البنود النموذجية في العقد : Contract boilerplate clauses

يقصد بها تلك البنود المعتادة التي تظهر في نهاية العقد و التي يقصد منها بشكل عام حماية إنفاذ العقد و حقوق أطرافه . و لكن هناك بنود عامة يتعين أن يشتمل عليها العقد و هي كالتالي :

١- التعريفات (Definitions)

و هي شرحاً للمعاني و الكلمات و المصطلحات الواردة في صدر العقد ، وعادة يكتب الصائغون هذه العبارة :

" يقصد بالكلمات و التعبيرات التالية ، المعاني الموجودة قرين كل منهما ، ما لم يقتض سياق النص ، أو تظهر نية غير ذلك " .

"The following words and expressions have the meaning assigned to them respectively , except where the context otherwise required or contrary intention appears .

و في القوانين :

في تطبيق أحكام هذا القانون يقصد بالكلمات والعبارات التالية المعاني المبنية قرين كل منها ما لم يدل سياق النص على غير ذلك .

In application of this law the following terms shall each have the respective meaning corresponding thereto , unless otherwise indicated in the text .

٢- التفسيرات Interpretations

يضع بند التفسير قواعد واضحة تسري عند تفسير العقد . و يهدف هذا البند إلى تحقيق اليقين بين الطرفين فيما يتعلق بالمصطلحات التي يتضمنها بحيث لا يثور خلاف بينهما بشأنها عن تطبيق العقد .

مثال لبند تفسيري بالعقد :

" تشمل صيغة المفرد في معناها صيغة الجمع ، كما تشمل صيغة المذكر أو المؤنث في معناها صيغة المحايد ، و العكس صحيح . . . "

" The singular includes the plural and the masculine or feminine genders includes the neuter , and vice versa ….. "

٣- مدة العقد

يجب أن يتضمن العقد (كعقد العمل ، المقالات ، الإيجار ، الشركات . . .) تحديد للمدة التي يبدأ فيها العقد و موعد انتهائه مع توضيح كيفية تجديد هذا العقد . .

٤- القانون الواجب التطبيق Applicable law

يقصد به القانون الذي ستستعمله المحكمة عند تفسير العقد أو فض النزاع الذي قد يثور عند الفشل أو الإخفاق في تنفيذ بنوده .

٥- المحكمة المختصة Jurisdiction

يحدد الطرفين المحكمة التي تنظر دعواهم في حال النزاع حول بنود العقد

سوف نتحدث في المحاضرة قبل الأخيرة عن أنواع العقد و طبيعة كل منهم .

تحياتي و تقديري و احترامي

ورقة العمل الرابعة

Contract

عقود التأمين Insurance contracts :

The insurance contract is a contract whereby the insurer will pay the insured (the person whom benefits would be paid to, or on the behalf of), if certain defined events occur. Subject to the "fortuity principle", the event must be uncertain. The uncertainty can be either as to when the event will happen (i.e. in a life insurance policy, the time of the insured's death is uncertain) or as to if it will happen at all (i.e. a fire insurance policy.

عقد التأمين هو عملية يحصل بمقتضاها أحد الطرفين و هو المستأمن ، نظير مقابل يدفعه و هو القسط ، على تعهد الطرف الآخر و هو المؤمن بدفع مبلغ لصالح المستأمن له أو للغير عند تحقق خطر معين ، و يتحمل المؤمن على عاتقه مجموعة من المخاطر يجرى المقاصة بينهما وفقاً لقوانين الإحصاء .

العناصر الرئيسية لعقد التأمين :

يتضح من التعريف الآخر أن عقد التكوين يتكون من عناصر رئيسية و هي :

– المستأمن Insured

– المؤمن Insurer

– القسط premium

– الخطر Risk

– المقاصة القانونية Deductible

خصائص عقد التأمين : Caracteristics of Insurance contract

يتميز عقد التأمين عن غيره من العقود بأنه :

عقد احتمالي Aeatory

يندرج عقد التأمين ضمن عقود الغرر التي لا يستطيع كل من المتعاقدين فيها أو احدهما معرفة مقدار التزاماته أو حقوقه عند التعاقد . فتقدير التزامات و حقوق كل من المؤمن و المؤمن له متوقف على وقوع الكارثة و درجة خطورتها .

عقد إذعان Adhesion

يعتبر التأمين عقد إذعان بالنسبة للمستأمن ، فهو الطرف الضعيف الذي لا يملك مناقشة الشروط التي يميلها المؤمن و ترد مطبوعة بالوثيقة . و معروضة على الناس كافة . إلا أن المستأمن ليس بوسعه المساومة أو المفاوضة و كل ما له قبول الشروط النمطية التي يمليها المؤمن أو رفضها .

عقد حسن النية Utmost Good Faith (Uberrima fides)

لا شك أن مبدأ حسن النية ينبغي أن يسود في كافة العقود طبقاً لنص المادة ١٤٨ التي تقضي بوجوب تنفيذ العقد طبقاً لما اشتمل عليه و بطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية ، إلا أن هذا المبدأ يلعب في عقد التأمين دوراً هامًا و حاسماً في تكوينه أو عند تنفيذه .

فالمؤمن لا يستطيع تكوين فكرة حقيقية و دقيقة عن الخطر المؤمن منه إلا من خلال البيانات الأمينة التي يدلي بها المستأمن .

عقد شخصي Personal contract

في الغالب يتخذ عقد التأمين اتفاقية بين الشركة و الشخص طالب التأمين ، و لا يجوز في عقود التأمين أن يتنازل المؤمن له عن التأمين للغير إلا بعد موافقة المؤمن .

إبرام عقد التأمين

يخضع عقد التأمين للأحكام العامة في إنشاء العقود ، إلا أنه يتميز من الناحية العملية ببعض الإجراءات

و الشروط الفنية التي تميزه عن غيره .

أطراف العقد Parties

يتم إبرام عقد التأمين بين المؤمن Insurer و المؤمن له Insured ، و الأول هو إحدى شركات التأمين أو الجمعيات التعاونية للتأمين ، أما الأخير يجمع صفات ثلاث : صفة المتعاقد ، صفة المستفيد ، صفة المهدد بالخطر .

التزامات المؤمن له Insured obligations

الالتزام الأول : الالتزام بالإدلاء بالبيانات المتعلقة بالخطر عند بدء التعاقد و الإعلان عن تفاقمه أثناء تنفيذ العقد .

الالتزام الثاني : الالتزام بدفع القسط

الالتزام الثالث : الالتزام بالإخطار بوقوع الخطر

العقود التجارية Commercial contracts

لم يضع القانون تعريفاً محدداً للعقد التجاري ، و قد ذهب البعض بالقول أن العقد التجاري هو عقد يبرم بمناسبة مشروع تجارى ، أما الغالبية العظمة من فقهاء القانون يروا أن كل عقد تم بواسطة تاجر أو بخصوص مشروع تجاري فهو عقد تجاري .

تصنيف العقود التجارية :

١- عقود المعاملات التجارية ، و محلها بيع البضائع و الرهن و الوكالة التجارية ، و النقل التجاري

٢- عقود الشركات ، و محل هذه العقود تأسيس و تنظيم الشركات التجارية

٣- الأوراق التجارية ، و محلها السندات القابلة للتداول مثل الحوالة و الكمبيالة و الشيك ..

و سوف تنصب ورقة العمل الرابعة على [عقود الشركات التجارية]

ماهية عقد الشركة :

الشركة هي عقد يلتزم بمقتضاه شخصان أو أكثر بأن يساهم كل منهم في مشروع يستهدف الربح بتقديم حصة من مال أو عمل، لاقتسام ما قد ينشأ عن المشروع من ربح أو خسارة .

الأشكال القانونية للمنشات :

المؤسسة الفردية:

هي المنشأة التي يمتلكها شخص واحد فقط وذلك لممارسة نشاط اقتصادي (تجاري،مهني،صناعي،زراعي أو عقاري) وترتبط الذمة المالية للمؤسسة بصاحبها حيث أنه يتحمل كافة الالتزامات المالية المترتبة على المؤسسة .

Individual Establishment:

It is an establishment owned by a sole proprietor to operate an economic activity (commercial, professional, industrial, agricultural or real property). An establishment's financial liability is linked to the proprietor who shall be responsible for all its financial obligations.

الشركة التجارية:

الشركة عقد يلتزم بمقتضاه شخصان أو أكثر بان يسهم كل منهم في مشروع اقتصادي يستهدف الربح، وذلك بتقديم حصة من مال أو عمل واقتسام ما ينشأ عن المشروع من ربح وخسارة. ويشمل المشروع

الاقتصادي كل نشاط تجاري أو مالي أو صناعي أو زراعي أو عقاري أو غير ذلك من أوجه النشاط الاقتصادي.

Commercial Company:

A company is a contract by which two or more persons enter into an economic profit-generating enterprise. They shall each subscribe a share either in the form of money or work effort, and share an enterprise's profit or loss. An economic enterprise includes any commercial, financial, industrial, agricultural, real property or any other type of economic activity.

الشركة المهنية:

•تعتبر شركة مهنية كل شركة تتخذ مباشرة مهنة معينة غرضاً لها ويعتمد الشركاء في كسبهم منها على ما يبذلونه من جهد ذهني أكثر من اعتمادهم على المضاربة على المواد أو عمل الغير.

Civil Companies :
Civil companies are formed to practice activities which involve the use or investment of intellectual faculties, acquired information or the use of skills like carpentry.

الأشكال القانونية للشركات Legal Forms of Commercial Companies

أولاً – شركات الأشخاص SOLE PROPRIETORSHIP COMPANIES:

– شركة التضامن: General Partnership

يكون كل شريك فيها مسئولا مسئولية تضامنية في جميع أمواله عن ديون الشركة كما يكتسب كل شريك فيها صفة التاجر.

خصائص شركة التضامن :

١– جميع الشركاء مسئولين مسئولية تضامنية مطلقة عن ديون الشركة .

٢– جميع الشركاء يكتسبون صفة التاجر . و إذا أشهر إفلاس الشركة ، وجب إشهار إفلاس الشركاء فيها .

٣– حصة الشريك في الشركة غير قابلة للتداول أو التنازل ، سواء لأحد الشركاء أو للغير .

٤– عنوان الشركة يتألف من اسم أحد الشركاء أو أكثر ، و يكون هذا العنوان هو الاسم التجاري للشركة .

٥- تقوم الشركة على الاعتبار الشخصي للشريك ، بمعنى أن ما يؤثر في الشريك ، من إفلاس أو موت أو انسحاب ، فتنحل الشركة بقوة القانون ، إلا إذا نص في عقدها علا خلاف ذلك .

و يتضمن عقد الشركة الآتي :

١- تاريخ تحرير العقد .....made and entered into this

٢- أسماء الشركاء المتضامنين Partners' name

٣- عنوان الشركة Company's name

٤- مركز الشركة principal office of business

٥- غرض الشركة Company's object

٦- رأس مال الشركة Capital

٧- مدة الشركة Company's term

٨- إدارة الشركة Management

٩- السنة المالية Fiscal year

١٠- الأرباح و الخسائر Profits and Losses

١١- الانسحاب و التنازل عن الحصص Withdrawal and assignment of shares

١٢- فسخ الشركة Dissolution

١٣- تصفية الشركة و قسمتها Winding-up and liquidation

- شركة التوصية البسيطة Limited Partnership

وتتكون من فريقين من الشركاء: شركاء متضامنين يخضعون لنفس النظام القانوني الذي يخضع له الشركاء في شركة التضامن، فيكونون مسئولين مسئولية تضامنية، وغير محددة عن ديون الشركة ويكتسبون صفة التاجر، وشركاء موصين لا يسألون عن ديون الشركة إلا في حدود حصصهم ولا يكتسبون صفة التاجر ولا يشاركون في إدارة الشركة .

This company consists of two teams of partners including at least a general partner liable with all their money for the company's debts and another group comprising at least of a limited partner liable for the debts of the company to the extent of their share in the corporate capital.

خصائص شركة التوصية البسيطة :

١- الشركاء الموصون لا يلزمهم من الخسارة إلا بقدر المال الذي دفعوه .

٢- لا يجوز للشريك الموصي أن يتدخل في إدارتها ، ولكن له حق الإشراف و الرقابة و الإطلاع على مستندات الشركة و دفاترها .

٣- لا يجوز أن تكون حصة الشريك الموصي حصة بالعمل

٤- حصص الشركاء المتضامنين ، أو الموصيين في الشركة ، غير قابلة للتداول أو الانتقال إلى الورثة و إنما يمكن التنازل عنها طبقاً للبنود الواردة في عقد التأسيس .

٥- يكون عنوان الشركة واحد أو أكثر من الشركاء المتضامنين فقط .

- شركة المحاصة Particular Partnership

شركة المحاصة هي الشركة التي تنعقد بين شريكين أو أكثر لاقتسام الأرباح والخسائر عن عمل تجاري أو أكثر يقوم به أحد الشركاء باسمه الخاص، وتكون الشركة مقصورة على العلاقة بين الشركاء ولا تسري في حق الغير، ويجوز إثبات شركة المحاصة لكل طرق الإثبات .

ثانياً : شركات الأموال Corporations

وهي شركات تقوم أساساً على الاعتبار المالي فلا تكون لشخصية الشريك أثر فيها ولذا لا تتأثر هذه الشركات بما قد يطرأ على شخص الشريك كوفاته أو إفلاسه أو الحجر عليه ، وهذا النوع من الشركات المساهمة هو الشركة فقط .

١- الشركة المساهمة Joint stock company

هي الشركة التي ينقسم رأس مالها إلى أسهم متساوية القيمة، وقابلة للتداول، ولا يسأل الشركاء فيها إلا بقدر قيمة أسهمهم، ولا يجوز أن يقل عدد الشركاء فيها عن خمسة .

joint stock company (JSC) is a type of business entity: it is a type of corporation or partnership. Certificates of ownership or stocks are issued by the company in return for each contribution, and the shareholders are free to transfer their ownership interest at any time by selling their stockholding to others.

٢- شركة توصية بالأسهم Partnership limited by shares

هي شركة يتكون رأس مالها من حصة أو أكثر ، و أسهم متساوية القيمة يكتتب فيها مساهم أو أكثر و يمكن تداولها على الوجه المبين بالقانون .

٣- شركة ذات مسئولية محدودة Limited liability company

الشركة ذات المسئولية المحدودة هي الشركة التي تتكون من شريكين أو أكثر مسئولين عن ديون الشركة بقدر حصصهم في رأس المال ولا يزيد عدد الشركاء في هذه الشركة عن خمسين شريكاً.

Limited Liability Company is a company that consists of two or more partners liable for the company's debts to the extent of their shares in the corporate capital. Number of partners in this company shall not exceed 50

و يتضمن عقد الشركة ذات المسئولية المحدودة الآتي :

١- اسم الشركة – غرضها – مدتها – مركزها العام

Company's name , Object , Term and Head Office

٢- رأس مال الشركة – الحصص

Capital – Shares

٣- إدارة الشركة

Directors

٤- الجمعية العمومية

The general Meeting

٥- السنة المالية ، الجرد ، الحساب الختامي ، رأس المال الاحتياطي ، توزيع الأرباح

Company's fiscal year , inventory , closing account , reserves, and distribution of dividends

٦- مراقب الحسابات و المستشار القانوني

Auditor and Counsel

٧- المنازعات

Disputes

٨- حل الشركة و تصفيتها

Dissolution and liquidation

العقود الإدارية Administrative contracts

يعرف العقد الإداري بأنه : عقد يبرم بين شخص معنوي لتسير مرفق عام أو إدارته . . "

أنواع العقود الإدارية :

١- عقود الأشغال العامة Contract of public works

هو عقد مقاولة بين طرفين ، الأول يمثله شخص من أشخاص القانون العام ، والطرف الثاني فرد أو شركة ، يتعهد الأخير بموجب عقد الأشغال العامة القيام بعمل من أعمال البناء أو الصيانة لحساب الطرف الأول و تحقيق المصلحة العامة .

٢- عقود التوريد Supply contracts

هو عقد بين طرفين ، الأول يمثله شخص من أشخاص القانون العام ، والطرف الثاني فرد أو شركة ، يتعهد الأخير بموجب عقد التوريد القيام بتوريد منقولات لحساب الطرف الأول .

٣- عقود الامتياز Concession Agreement

و يسمى أيضاً عقد التزام المرافق العامة ، و هو عقد إداري يتعهد بمقتضاه احد الأفراد أو الشركات وفقاً لما تضعه الدولة بتقديم للجمهور و ذلك مقابل التصريح له باستغلال المشروع لمدة محددة من الزمن .

العقود المتعلقة بالأحوال الشخصية

يطلق عليها في بعض الدول العقود الشرعية نظراً لارتباط أحكامها بالشريعة الإسلامية ، و في رأينا أن هذه العقود رغم أنها محكومه بقواعد الشريعة الإسلامية إلا أنها تخضع في تنظيمها للقانون المدني ، و من ثم فإطلاق مسمى العقود الشرعية عليها ينال من الشكل القانوني لها .

و تنقسم هذه العقود إلى

١- عقد الزواج Marriage contract

عرف الفقه عقد الزواج بأنه عقد يتضمن إباحة الاستمتاع بالمرأة بالوطء والمباشرة والتقبيل والضم وما إلى ذلك إذا كانت المرأة محلاً للعقد عليها بأن لم تكن من محارمه أو هو عقد انضمام وازدواج بين الرجل والمرأة.

The marriage contract is the formal bond that turns two individuals from strangers to husband and wife.

خصائص عقد الزواج :

١- أهلية الطرفين (الرجل و المرأة) Eligibility of Bride and Groom

٢- موافقة المرأة Bride's Permission

٣- الولي The Woman's Wali

٤- الشهود The Witnesses

٥- المهر The Mahr (Dower)

٦- الشروط الخاصة special conditions

٢- عقد الوصية Will

٣- عقد قسمة التركة Distribution of estate contract

العقود العمالية

١- عقد العمل Employment contract

ينظم القانون المدني عقد العمل من الناحية الشكلية ، أما من الناحية الموضوعية فيخضع عقد العمل إلى قانون العمل في تنظيمه و بنوده .

علامات الترقيم في اللغة القانونية :

أهمية استخدام علامات الترقيم في اللغة القانونية

إن المشكلة الرئيسية فيما يتعلق باستخدام علامات الترقيم في اللغة القانونية هي وضعها في غير محلها أو في الاعتماد الزائد عليها في نقل المعني .

و جدير بالذكر ، أن علامات الترقيم تلعب دور العلامات الإرشادية في الجملة ، وهي لا غني عنها في فهم المعني الحقيقي للجملة ، و بدونها ربما يضل القارئ طريقه ، أو ينشأ غموض في المعنى .

و ينصح فقهاء الصياغة القانونية إن كان هناك خوف لسبب ما ، إزاء تأثير علامات الترقيم ، ينصح بتضمين حكم في قسم التفسيرات في الوثيقة القانونية بشان أسلوب التعامل مع علامات الترقيم يبين ضرورة تجاهل علامات الترقيم عند تفسير أحكام الوثيقة القانونية . .

أنواع علامات الترقيم المستخدمة في اللغة القانونية

١- الفاصلة (،) :

تستخدم في الصياغة التشريعية لتؤدي الوظائف التالية :

أ- توضيح العبارات المقيدة للمعني ، التي يتم إدخالها في الجملة القانونية وفصل هذه العبارات عن الأجزاء الرئيسية للجملة . و تأخذ الفاصلة عند استخدامها لهذا الغرض أحد الأشكال و الأماكن التالية :

١- بعد العبارة الاستهلالية للجملة لفصل العبارة عن الفاعل .

مثال :

– مع مراعاة المادة (٤) ، يجوز للطرف الأول .....

- Subject to Article (4) , First Party may .....

٢– لتميز بداية ونهاية العبارات التي يتم إدخالها في وسط الجملة .

مثال :

– يجوز لمجلس الإدارة ، بموافقة الوزير ، .....

- The Board , with the approval of Minister , may .....

٣– لتوضيح أن العبارة المقيدة للمعني تسري علي كل ما سبقها في الجملة القانونية .

مثال :

يجوز للمحكمة أن تتلقي أدلة إضافية كتابية أو عن طريق الشهادة الشفوية ، ما لم تقرر المحكمة أن تلك الأدلة تراكمية فحسب .

- The court may receive additional evidence in writing or by oral testimony, unless the court decides is merely cumulative

٢– استخدام الفاصلة المسلسلة serial comma

هي الفاصلة الأخيرة في سلسلة من البنود ، وتستخدم للفصل بين بنود متتابعة في قائمة تضم أكثر من بندين مما يؤدي إلي نوع من التوازي والتوافق بين البنود داخل القائمة .

مثال :

باع و اسقط و تنازل الطرف الأول .....

First party sells , grants , assigns , and transfers .....

٣– النقطتان العموديتان (:) ، والنقطتان العموديتان المصحوبتان بشرطة (: –) :

تستخدم الثانية كعلامة من علامات الترقيم رغم إنها ليس معترفاً بها ضمن علامات الترقيم و تستخدم في أغلب الحيان لتؤدي وظيفة الأولي .

مثال : يفسر هذا القانون علي أنه يضيف إلى ، و ليس ينتقص من ، أي قانون آخر : – .....

This Act shall be construed as being additional to , and not as derogating from , any other law which : -

٤- الشرطة (-)

تستخدم في الصياغة القانونية ، بصفة رئيسية ، في التخصيص والتفصيل

٥- استخدام صيغة " هو / هي " his /her – he/she

يلجأ الصائغون القانونيون إلى عدة أساليب لتفادي التميز بين الجنسين علي أساس الذكورة و الأنوثة و من بين هذه الأساليب استخدام الضميرين معاً .

وأخيرا ينصح بوضع (s) للدلالة علي حالتي المفرد و الجمع :

مثال :

مقاول (أو مقاولون) Contractor (s)

الملاحق

المُلْحَقُ الأول

مفردات قانونية هامة تستخدم في الصياغة

Theretofore	**قبل ذلك الوقت**
Thereupon	**على إثر ذلك/ عندئذ/ و على ذلك**
Therewith	**هذا/ ضمن هذا**
Whether	**أيها/ سواء كان/ أي الأمرين**
Whenever	**كلما**
Wherever	**أينما/ حيثما**
Whereabouts	**بقرب**
Whereas	**على أن/حيث أن**
Whereat	**أجل ذلك/ عند ذلك**
Whereby	**بأي شيء/ الذي به**

Whilst	**بينما/ طالما**[1]
Hereby	**بناء عليه / بذلك/ بهذا**
Here above	**أعلاه/ آنفا / المتقدم ذكره**
Hereabout	**بالقرب من هنا**
Hereafter	**فيما بعد/ بعد الآن**
Here at	**لذلك/ لهذا السبب**
Here in	**في هذا/ بهذا/ من هذا**
Herein after	**فيما يلي**
Hereof	**و عليه/ من هذا/ عن هذا**
Hereon	**عند ذلك/ و على هذا**
Herewith	**مع هذا/ بهذا/ طيه**
Hence	**من الآن/ إذن/ من ثم/ لهذا/ من هنا**

1

Henceforth	**من الآن فصاعدا/ منذ الآن**
However	**كيفما كان/ مع ذلك**
How	**بأية كيفية**
Thereabout	**قريبا/ قريبا من**
Thereafter	**بعد ذلك/ من ثم**
Thereby	**لهذا السبب/ بذلك/ مع ذلك**
Thereat	**و عليه/ و لذلك السبب**
Therefore	**لذلك/ و بناء على ذلك**
Therein	**فيه/ في ذلك**
Thereof	**منه/ من هذا**
Thereon	**عليه/ على ذلك/ على هذا**
Thereto	**إلى هذا/ إلى ذلك المكان**
Theretofore	**قبل ذلك الوقت**

Thereupon	**على إثر ذلك/ عندئذ/ و على ذلك**
Therewith	**هذا/ ضمن هذا**
Whether	**أيها/ سواء كان/ أي الأمرين**
Whenever	**كلما**
Wherever	**أينما/ حيثما**
Whereabouts	**بقرب**
Whereas	**على أن/حيث أن**
Whereat	**أجل ذلك/ عند ذلك**
Whereby	**بأي شيء/ الذي به**
Whilst	**بينما/ طالما**

المُلحَقُ الثانى

نموذج لعقد شركة توصية بسيطة

عقد شركة توصية بسيطة

LIMITED PARTNERSHIP

This Agreement , made and entered into this ..... By and Between :

First : ..... (Silent Partner)
Second : ..... (Silent Partner))
Third : ..... (Acting Partner)

The parties hereto declare that they have legal capacity to enter into this Agreement and hereby agree to form a Limited Partnership in accordance with the following terms and conditions :

انه في يوم .....

حرر في تاريخه بين كل من :

أولاً : ..... (شريك موصي)

ثانياً : ..... (طرف موصي)

ثالثاً : ..... (طرف متضامن)

أقر المتعاقدون بأهليتهم للتصرف واتفقوا علي تكـــوين شركة توصية بسيطة فيما بينهم بالشروط الآتية :

1- Name :
The Limited Partnership's name shall be ……..

١– عنوان الشركة :

عنوان الشركة هو : .....

2- Object :
The Limited Partnership's object shall be……...

٢– غرض الشركة :

غرض الشركة هو : .....

3- Principal Office :
The Limited Partnership's principal office shall be located at ..... . The Parties , however , may decide to transfer the Limited Partnership's principal office or any branch thereof to such other places as they may designate .

٣– مقر الشركة :

مركز الشركة بشارع ..... رقـــم ..... تبـــع قســـم أو ناحيـــة ..... بمركـــز .....ويمكن نقل مركز الشركة أو أحد فروعها باتفاق الشركاء .

4- Capital :
The Limited Partnership's capital is ..... . paid in full by Parties .
The Limited Partnership's capital may by unanimous agreement of Partners be increased or reduced .

٤– رأس المال :

رأس مال الشركة هو ..... ، دفـــع جميعـــه مـــن الشركاء ، ويجوز زيادة رأس المال أو تخفيضه لإجمـــاع الشركاء علي ذلك .

5- Term :

The Limited Partnership's term is .....years commencing on .... and ending on .....renewable for other similar periods unless either party notifies the others-by registered mail , return receipt acknowledged –of its desire to withdraw from the Limited Partnership , ... months at least before the end of the Limited Partnership's term or any renewed period hereof .

٥- مدة الشركة :

مدة هذه الشركة ..... سنة تبـــدأ مـــن ..... وتنتهي في ..... قابلة للتجديد لمدد أخري مماثلة ما لم يخطر احد الشركاء الآخرين بخطاب موصي عليه برغبته في الانفصال قبل نهاية مدة الشركة أو أية مـــدة مجددة بفترة ..... شهر علي الأقل

6-Management and Right to sign for the Partnership .

The Managing Limited Partners shall be (the Third Party – Acting Partner) . The Managing Party shall conduct the Limited Partnership's business , sign for the Limited Partnership and shall has full authority to achieve the Limited Partnership's object . The Managing acting Partner shall has the right to act on behalf of the Limited Partnership provided that the actions thereof shall be included in the Limited Partnership's name and object . However , the covenants and transactions in an amount exceeding ..... and expenditure on the mortgage or sale of the Limited Partnership's real estates shall be enforceable against the Limited Partnership and third parties only if made by all the Partners jointly ,

٦- الإدارة و حق التوقيع :

إدارة الشركة والتوقيع عنها موكولة إلي الطرف الثالث (الشريك المتضامن) " له كافة السلطات لتحقيـــق غرض الشركة ، له حق الانفراد بشـــرط أن تكـــون الأعمال التى تصدر منه باسم الشركة وضمن غرضها ، علي أنه فيما يختص بالتعهدات والمعاملات التى تزيد قيمتها عن مبلغ ..... والمصروفات الخاصة برهن أو بيع عقارات الشركة فيجب لتكون نافذة في حـــق الشركة والغير أن تصدر من الشركاء جميعاً .

7- Accounts and Fiscal Years :

The Limited Partnership shall keep organized books of account in which the Limited Partnership's capital in cash and in property, all expenses , incomes and the like shall be entered in accordance with the generally accepted accounting principles .

The Limited Partnership's fiscal year commences on ..... and ends on ..... .

.

٧- الحسابات المالية والسنة المالية :

تمسك دفاتر تجارية منظمه لحسابات الشركة يرصد فيها رأس المال النقدي والعيني ، كما تـــدون بهـــا جميـــع المصروفات والإيرادات وغيرهـــا حســـب الأصـــول التجارية .

وتبدأ السنة المالية للشركة في ..... و تنتهي في .....

8- Profits and Losses :

The profits and Losses will be distributed among Parties upon their approval of the

٨- الأرباح والخسائر :

توزع الأرباح والخسائر بين الشركاء بعـــد اعتمـــاد

annual balance .

.

الميزانية السنوية منهم .

9- Partnership's Dissolution :

The Limited Partnership will be dissolved before the end of its term if Parties so unanimously agree or if the Limited Partnership's losses exceed ..... percent of its capital unless it is agreed that the Limited Partnership will , nonetheless , continuo to exist .

٩- فسخ الشركة :

تفسخ الشركة قبل ميعاد انتهائها في حالة إجماع الشركاء علي ذلك ، أو إذا تجاوزت الخسائر ..... في المائة من رأس المال ، ما لم يتفق علي استمرارها بالرغم من ذلك .

10- Registration and Notarization :

The managing Acting Partner shall at the Limited Partnership's expense take all the legal measures to register and notarize the Partnership .

١٠- تسجيل الشركة و الإشهار :

علي مدير الشركة أن يقوم بتسجيل هذا العقد والإشهار عنه بالطرق القانونية بمصروفات علي عاتق الشركة

11- Counterparts :

Executed in five counterparts , one per each Party for necessary action . The original copy shall be deposited at the Limited Partnership's principal office , and the remaining copy shall be deposited at the local commercial register office .

١١- نسخ العقد :

تحرر هذا العقد من خمس نسخ ، بيد كل من الشركاء واحدة منها للعمل بموجبها ، وتحفظ النسخة الأصلية بمقر الشركة ، أما النسخة الباقية فتودع بمكتب السجل التجاري الموجود في دائرته مركز الشركة .

الطرف الأول	الطرف الثاني	الطرف الثالث
(شريك موصي)	(شريك موصي)	(شريك متضامن)
Silent Partner	Silent Partner	Acting Partner

المُلحَقُ الثالث

نموذج لعقد تأجير سيارة

عقد تاجير سيارة

Car Rental Contract

This Agreement is made and entered in this ----------day of ----------
By between :
1- Mr. ----------
..... nationality , ID NO. --------
(First Party – Owner)
2- Mr. ----------
..... nationality , ID NO. --------
(Second Party – Renter)

تم الاتفاق يوم ..... الموافق .....
تحرر هذا العقد بين كل من :
١ – السيد / .....
..... الجنسية ، بطاقة رقم .....
(طرف أول – مالك السيارة)
٢ – السيد / .....
..... الجنسية ، بطاقة رقم .....
(طرف ثاني – مستأجر السيارة)

Both Parties hereto declare that they are legally competent to enter into this contract and agree as follows :

بعد أن أقر جميع الأطراف بأهليتهما للتعاقد اتفقا علي الآتي:

1- Vehicle descriptions
The vehicle which the Owner hereby agrees to rent is:
- Mark : ----------
Engine No : ----------
Model : ----------

١ – مواصفات السيارة
مواصفات السيارة محل الاتفاق هي كالآتي :
الماركة : .....
رقم الموتور : .....
الموديل : .....

2- The Owner represents that to the best of his knowledge and belief that said vehicle is free of any known faults or defects which would affect its safe operation under normal use.

٢ – يقر الطرف الأول المالك ، بأن السيارة المذكورة صالحة للاستعمال وخالية من العيوب أو الخلل و التي من شأنها قد تؤثر علي سلامتها أثناء الاستعمال الطبيعي للسيارة .

3- Rental Period :
The Owner agrees to rent the above-described vehicle to the Renter for a period of---------- beginning ----------M. on ----------and ending at ----------

٣- مدة الإيجار :
اتفق الطرف الأول بموجب هذا العقد أن تبدأ مدة الإيجار الساعة ----- يوم -------- و تنتهي الساعة ---------- يوم ----------

The Renter hereby agrees to pay the Owner at the rate of L.E .....per ..... for the use of said vehicle. All fuel used shall be paid for by the Renter.

٦- وافق المستأجر بموجب هذا العقد علي أن يدفع إلى المالك نسبة ..... (جنيه مصري) كل ..... للسيارة محل الاتفاق ، و يقر المستأجر بأنه يتحمل وقود السيارة دون الرجوع علي المالك

7- The Renter further agrees to make a deposit of L.E_____ with the Owner, said deposit to be used, in the event of loss of or damage to the vehicle or equipment during the term of this Agreement, to defray fully or partially the cost of necessary repairs or replacement. In the absence of damage or loss, said deposit shall be credited toward payment of the rental fee and any excess shall be returned to the Renter.

٧- وافق المستأجر علي أن يدفع مبلغ ..... جنيه للمالك علي سبيل التأمين ، يحق للمالك استعمالها في حالة حدوث ضرر للسيارة المؤجرة أو معداتها أو فقدانها خلال فترة التعاقد ، علي أن يتحمل الطرف الثاني المستأجر كافة النفقات التى تتطلبها الإصلاحات الضرورية للسيارة . و في حالة عدم حدوث أي أضرار للسيارة ، يلتزم المالك برد مبلغ التأمين المذكور للمستأجر بالإضافة إلي أي زيادة قد تلحق بمبلغ التأمين .

8- In witness whereof , this contract has been executed in duplicate , one per each party for necessary action.

٨- و بما ذكر تحرر هذا العقد من نسختين بيد كل طرف نسخة للعمل بمقتضاها

First Party Second Party

الطرف الثاني الطرف الأول

المُلحَقُ الثالث

نموذج لعقد عمل بحرى

النسخة الإنجليزية للعقد

CONTRACT OF EMPLOYMENT

This agreement is made on this day, ... , ... 2007 . Between ....., As ship-owner . Address : ..... , Aberdeen, UK Hereinafter called " THE EMPLOYER " .

and

Mr. ....., place & date of birth : ..... Passport No. ..... Seamen Book No. ....., Address ....., Hereinafter called " THE EMPLOYEE " . Hereby it is mutually agreed as follows :

1. The employer engages the employee hereby to serve the employer in the capacity of ..... on board " F/V. SUNLIGHT RAY " The employer has the right to move/transfer the employee to other vessel. This agreement shall be valid 12 (twelve) counting from the date of joining ship and it will be continued if it is agreed by employer/ship-owner and employee concerned.
2. The employer will pay to the employee as remuneration for his services a basic salary is Usd. ..... , per month by payment method as follows :
    a. The employee agreed to deposit his salary during 2(two) month as guarantee in Office and will be paid to the employee after completion contract.
    b. Salary will be paid on board every month directly to the employee by the employer after the employee works for 3 month.
3. The employee will at all time diligently perform the duties assigned to him by the employer and/or the shipmaster/agent.
4- In the event of the employee leaving the ship by mutual consent with employer before expiry of this agreement transport and other repatriation costs to the port of engagement will be borne by party requesting termination of the agreement . In the case that the employee is discharge by the employer for reasons of fighting, stealing , instigating indiscipline , irresponsible behaviour , sabotage , negligence , incompetence , disobeying the instruction of shipmaster/employer/agent, or other action that would effect the safety or efficient functioning of the ship , all repatriation charges will be borne by the employee concerned.
5. The employer shall be responsible for repatriation the employee from the port of discharge to the port of engagement upon completion of this agreement . The port of engagement shall be ..... .
6. Compensation for death or permanent incapacity resulting whilst performance of duty will be covered by the employer .
7. Notwithstanding the provision hereof, the employee will abide by local restrictions concerning the prohibition of imported liquor , stealing , etc and will be subject to instant dismissal over and above any penalty imposed upon the employee by the local authorities. Likewise smuggling , dealing narcotics contraband , prohibited articles , etc are offences the employee will be responsible for all consequence resulting from his actions .
8. In the event that the employer is unable to continue the contract to the expiry date of the contract period of 12 months , for any reason , the employer will have the right to terminate this agreement .

EMPLOYER EMPLOYEE

النسخة العربية

عقد عمل

إنه في يوم من شهر ٢٠٠٧

تحرر هذا العقد بين كل من :

١- شركة ..... (شركة ذات مسئولية محدودة) باعتبارها مالكة السفينة ، و الكائنة في ..... ، و المسماة فيما بعد بـ [صاحب العمل] .

٢- السيد /

المقيم في و يحمل جواز سفر ..... رقم .....

و الممسي فيما بعد بـ [مستخدم]

و قد اتفقا الطرفان بموجب هذا العقد علي ما يلي :

١- وافق الطرف الأول (الشركة) على توظيف الطرف الثاني (المستخدم) بموجب هذا العقد للعمل لدي الشركة بوظيفة (.....) على ظهر السفينة المسماة (.....) .

يحق للطرف الأول (الشركة) نقل الطرف الثاني (المستخدم) للعمل إلي أي سفينة أخري . مدة هذا العقد ١٢ شهر ، تبدأ من تاريخ انضمام المستخدم للسفينة و تستمر في حالة موافقة الطرفين على سريان مدة العقد بعد انتهاء مدته الأصلية .

٢- يدفع الطرف الأول (الشركة) للطرف الثاني راتباً شهرياً مقداره ..... دولار ، و تكون طريقة دفع الراتب على النحو التالي :

أ- وافق الطرف الثاني (المستخدم) على إيداع راتب الشهرين الأولين في مكتب الشركة كضمان لها ، على أن يدفع الطرف الأول (الشركة) الراتب المودع لديها بعد إتمام العقد .

ب- يدفع الراتب للطرف الثاني (المستخدم) كل أول شهر بصفة مباشرة من الطرف الأول (الشركة) بعد اجتياز الطرف الثاني (المستخدم) فترة ثلاثة شهور من العمل لدى الطرف الأول .

٣- يلتزم الطرف الثاني (المستخدم) بأداء مهام عمله المسندة إليه بعناية من قبل الطرف الأول (الشركة) . أو الوكيل ، أو ربان السفينة .

٤- في حالة ترك الطرف الثاني (المستخدم) العمل على ظهر السفينة قبل انتهاء مدة العقد و ذلك بالتراضي مع الطرف الأول (الشركة) ، فإنه في هذه الحالة يتحمل الطرف الطالب إنهاء العقد قبل مدته المتفق عليها كافة المصروفات المتعلقة بالنقل و المصروفات المتعلقة بالعودة إلى الميناء الذي تم فيه التعاقد .

أما في حالة اقتراف الطرف الثاني (المستخدم) أعمال قتال ، أو سرقة ، أو تحريض على العصيان ، أو السلوك غير المسئول ، أو التخريب والإهمال ، وعدم الكفاءة ، أو عدم الامتثال لتعليمات ربان السفينة أو الشركة ، او الوكيل ، أو غيرها من الأفعال التي من شانها تؤثر على سلامة او كفاءة سير السفينة ، فإنه في هذه الحالة يتحمل الطرف الثاني (المستخدم) كافة النفقات المتعلقة بالإعادة إلى الوطن .

٥- يلتزم الطرف الأول (الشركة) بإعادة الطرف الثاني (المستخدم) إلي ميناء التعاقد بعد انتهاء مدة العقد ، و سيكون ميناء التعاقد هو ..... .

٦- يلتزم الطرف الأول (الشركة) بدفع تعويض إلى الطرف الثاني (المستخدم) في حالة وفاة الطرف الثاني (المستخدم) او في حالة العجز التام عن أداء مهام عمله الناتج عن عمله لدى الطرف الأول (الشركة) .

٧- بصرف النظر عما جاء بنص هذا العقد ، فإن الطرف الثاني (المستخدم) يلتزم بالتقيد بالقوانين و اللوائح المحلية المتعلقة بحظر استيراد المشروبات الروحية ، أو ارتكاب أعمال السرقة . . . إلخ ، و في هذه الحالة يخضع الطرف الثاني (المستخدم) إلي إجراءات الطرد الفوري علاوة علي أي عقوبة تفرض عليه من قبل السلطات المحلية . و أيضاً يكون الطرف الثاني (المستخدم) مسئولا عن أية عمليات تهريب يقوم بها أو تهريب مواد مخدرة أو محظورة ،و يتحمل الطرف الثاني (المستخدم) كافة النتائج المترتبة على اقترافه هذه الأفعال السالفة الذكر .

٨- للطرف الأول (الشركة) الحق في إنهاء هذا العقد . في حالة العجز عن الاستمرار في العقد قبل انقضاء مدة العقد الأصلية المتفق عليها لأس سبب من الأسباب ،

الطرف الأول (الشركة) الطرف الثاني (المستخدم)

قائمة المراجع

أولاً – المصادر باللغة العربية .

– الوسيط في شرح مقدمة القانون المدني . د/ عبد الرزاق السنهوري . مكتبة نقابة المحامين .

– أصول الصياغة القانونية . محمود على صبرة . مكتبة نقابة المحامين .

– المدخل للعلوم القانونية . الدكتور رمضان أبو سعود . منشأة المعارف بالإسكندرية .

– النظرية الخاصة في علم المصطلح وتطبيقاتها في مهنة المحاماة . الدكتور علي القاسمي . ندوة عن لغة القانون نظمتها جمعية المحامين في فاس بالمملكة المغربية عام ١٩٩٧.

– إشكالية وضع المصطلح المتخصص . د. محمد الديداوي . مكتب الأمم المتحدة في جنيف

– اللغة العربية في التشريعات والقوانين العربية . المحامي الأستاذ الدكتور محمد أبو حسان

– نظرية الحق في القانون . د/ سمير عبد السيد تناغو . مكتبة كلية الحقوق – جامعة الإسكندرية .

– الحماية القانونية للحق . د. مشاعل عبد العزيز الهاجري كلية الحقوق – جامعة الكويت .

– تنازع القوانين و الاختصاص القضائي . د/ هشام صادق . مكتبة دار الكتب الجامعي .

– إشكالية التعادل الاصطلاحي في الترجمة الحقوقية . أيمن كمال السباعي . ندوة بمقر جمعية المترجمين و اللغويين المصريين بالقاهرة.

– علامات الترقيم في اللغة العربية . الدكتور سلطان الحريري .

– المرسوم الأميري بالقانون رقم ١٩٨٠/٦٧ بإصدار القانون المدني بتاريخ ١٩٨٠/١٠/١

– الدكتور توفيق فرج – النظرية العامة للالتزام – منشاة المعارف ١٩٨٨ ص ٢١٠

ثانياً – المصادر باللغة الإنجليزية .

- Comparative law and legal translation . Dr. phil. Dr. iur. Marcus Galdia . the European Legal forum2003.
- WHAT IS 'TERRORISM'? PROBLEMS OF LEGAL DEFINITION . BEN GOLDER* AND GEORGE WILLIAMS** UNSW Law Journal.
- Margot Costanzo, Legal Writing ; Essential Legal Skills Series , 2nd ED.,London
- American Translators Association Scholarly Monograph Series Volume VIII 1995. Translation and the Law. Edited by Marshall Morris. John Benjamins Publishing Company, Amsterdam / Philadelphia .
- Prof. Bill Long- Understanding the Full Scope of the Bargain http://www.drbilllong.com/Sales/TradeTerms.html
- Ohio First District Courts Of Appeals)(*HOW TOWRITE FOR JUDGES,* JUDGE MARK P. PAINTER
-Armando Riquier . a freelance writer and expert translator collaborates with Tectrad, a company specialized in the translation of technical or scientific publications
-Sir Fredeirck Pollock . Article . Introduction to the Law Contract
-Cornell university – Legal Information Institute /UCC index
Ontology as an informative instrument for the legal translator MARIANA OROZCO JUTORÁN AND PILAR SÁNCHEZ-GIJ
- Legal Translation in Practice Susan Wright, Court of Justice of the European Communities.
Treatment of Legal Sentences Including Itemized
and Referential Expressions – Towards
Translation into Logical Forms – Yusuke Kimura, Makoto Nakamura, and Akira Shimazu

School of Information Science
Japan Advanced Institute of Science and Technology
1-1, Asahidai, Nomi, Ishikawa, 923-1292, Japan